المملكة المغربية HEYO٤٥ المعربية ROYAUME DU MAROC

الـمجلـس الأعـلـى للتـربـيـة والتكويـن والـبحث العلـمــي الـمجلـس الأعـلـى للتـربـيـة والتكويـن والـبحث العلـمــي ٥٥٥٥ الله ١٥٥٥٥ المالة ١٥٥٥٥ المالة ١٥٥٥٥ المالة العلـمــي ٥٥٥٥١ Supérieur de l'Education, de la Formation et de la Recherche Scientifique



جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ شريك أساس في تحقيق مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء

تقرير رقم 2019/6

يونيو 2019 المملكة المغربية +«XMAX+ I NEYOXO ROYAUME DU MAROC



المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلميي العلماء العلم العلم

جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ شريك أساس في تحقيق مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء

تقرير رقم 2019/6

يونيو 2019

الايداع القانوني: 2019MO3207

ردمك: 6-13-785-9920-978

«... فإصلاح التعليم هو قضية المجتمع بمختلف مكوناته، من قطاعات حكومية وجماعات ترابية ومجالس استشارية ومؤسسات وطنية وفاعلين جمعويين ومثقفين ومفكرين، دون إغفال الدور المركزي والحاسم للأسرة في التربية المبكرة للأطفال، ومتابعة مسارهم الدراسي وتقويمه. فهذا الورش الوطنى الكبيريقتضى الانخراط الواسع والمسؤول للجميع، من أجل كسب هذا الرهان،

مقتطف من الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين (ات) في «اليوم الوطني حول التعليم الأولي» المحيرات، الأربعاء 18 يوليوز 2018.

وتحقيق أهدافه، داخل الآجال المحددة».

«... لا ينبغي أن ... نغفل المواعيد والاستحقاقات الأخرى ... المتعلقة بإقرار اللامركزية واللاتمركز في قطاع التربية والتكوين، وضمان تسيير محكم لمختلف المؤسسات التعليمية، وتفعيل دور آباء وأولياء التلاميذ في تدبير الحياة المدرسية بوصفهم شركاء أساسيين في تعليم وتربية أبنائهم على امتداد مسارهم الدراسي...».

مقتطف من الرسالة الملكية السامية بمناسبة انطلاق الموسم الدراسي في سنة 2000.



ىدمە		<u>/</u>
مصل الأول: تشخيص الواقع الحالي لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ		11
حور الأول: مكتسبات للتوطيد والتطوير		12
1. جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ: هيئات مدنية لترسيخ تكامل أدوار الأسرة والمدرسة	ž	12
2. تغطية عددية واسعة للمؤسسات التعليمية العمومية		14
3. وعي متنام بالحقوق والواجبات		17
حور الثاني: صعوبات وإكراهات		18
1. تعميم غير مكتمل على كافة مؤسسات التعليم المدرسي		18
2. انخراط محدود وغير متكافئ للأسر		21
3. أداء محدود الاستجابة للأدوار المتوخاة		23
4. صعوبات في التنظيم والتدبير		25
5. علاقات ضعيفة مع الفاعلين والشركاء		26
6. إشكاليات أساسية مستخلصة من التشخيص		28
مُصِل الثاني: مسارات استشرافية للارتقاء بوضع وأدوار جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ	بذ	31
1. مبادئ ناظمة		32
2. مسارات التطوير والتجديد		33
المسار الأول: النهوض بالأوضاع التنظيمية لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ		33
المسارالثاني: أدوارهادفة تعزز موقع جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في النهوض بالشأن التربوي	Ļ	35
المسار الثالث: إرساء مناخ عمل مُحفِّز على جعل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ		
شريكا أساسيا في النهوض بالمدرسة		39
رحق		43

ناح مؤسسات التربية	of State of the St
	م إعداد هذا التقرير من قبل اللجنة الدائمة للخدمات الاجتماعية والثقافية وانـ لتكوين على محيطها بمشاركة قطب الدراسات والبحث ودعم هيئات المجلس.
	م إعداد هذا التقرير من قبل اللجنة الدائمة للخدمات الاجتماعية والتفاقية والــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	م إعداد هذا التقرير من قبل اللجنة الدائمة للخدمات الاجتماعية والتفاقية وال
	م إعداد هذا التقرير من قبل النجنة الذائمة للخدمات الاجتماعية والتفاقية وال
	م إعداد هذا التفرير من قبل اللجنة الدائمة للخدمات الاجتماعية والتعافية والتكوين على محيطها بمشاركة قطب الدراسات والبحث ودعم هيئات المجلس.

مقعمة

إن التربية والتعليم ليسا وقفاً على المدرسة وحدها، فالأسرة هي النواة الأساسية للمجتمع، والمؤسسة التربوية الأولى التي تؤثر، إلى جانب المدرسة، في تنشئة الأطفال، وفي إعدادهم للتمدرس، كما تسهم في دينامية سيروراتهم الدراسية والمهنية، وفي اندماجهم السلس في الحياة العامة للبلاد؛ ذلك أن طفلات وأطفال اليوم هم (ن) أمهات وآباء الغد.

من ثم، فلكل طفل على أبويه الحق في تنمية شخصيته واستكشاف مواهبه وقدراته الذاتية؛ كما أن له الحق عليهما في ولوج المدرسة عند بلوغه السن القانونية لذلك، وتمكينه، بتنسيق دائم مع المدرسة، من التربية والتعليم والتكوين باستمرار، على نحوييسرله الارتقاء الدراسي المتدرج، حسب استعداده الفكري والبدني، والتمكن من تحقيق ميولاته واختياراته، ومن سبل تفتح شخصيته، والمساعدة على تأهيله للاندماج في الحياة الاقتصادية والمهنية والاجتماعية والثقافية النافعة لذاته وللمجتمع¹.

في هذا الصدد، يعد الانخراط الفعلي والمستدام لأسر التلميذات والتلاميذ في الشأن التربوي وفي تكوين الأجيال الصاعدة، التي تظل المدرسة مدعوة إلى جعلها في صلب عمليات التربية والتكوين والتعلم، محددا أساسيا في ضمان حسن اضطلاع المدرسة بوظائفها، وفي إنجاح مشاريع إصلاحها، والمشاركة المنتظمة في النهوض بأدوارها، بالنظر إلى مسؤوليتهن الوازنة في ضمان الحق في ولوج التربية والتعليم، وفي تعميم التمدرس، والاستمرار في متابعة مساراته، وفي بلورة المشاريع الشخصية للمتعلمين (ات).

ضمن المنظور نفسه، تؤكد نتائج الدراسات التي تعنى بتقييم مكتسبات التلاميذ (TIMSS، PIRLS، PNEA) أن عددا من العوامل المفسرة للنجاح الدراسي توجد داخل بيت المتعلم (ة).

اعتبارا لمسؤولية الأسر في مساعدة المدرسة على ضمان الحق في التربية للجميع، وفي تحلي الناشئة بالقيم النبيلة، وفي تفتحها وتأهيلها للاندماج في الحياة العامة للمجتمع، وإدراكا لأدوارها الوازنة في إنجاح التربية والتعليم والتكوين، بادرت العديد من المنظومات التربوية إلى إحداث هيئات مختلفة الصيغ لتمثيل هذه الأسر على مستوى مؤسسات التربية والتعليم، والإسهام، عبر أجهزتها المسيرة، في القيام بأدوار داعمة لعمل المدرسة.

سيرا على النهج نفسه، وطبقا لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر سنة 1958 القاضي بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، دعت وزارة التربية الوطنية بالمغرب إلى إحداث «جمعيات آباء التلاميذ» سنة 1960، وأوصت بضرورة تعميمها التدريجي على مختلف المؤسسات التعليمية، من أجل تمكينها من «المشاركة في المجهود الذي تقوم به المدرسة، خصوصا في وقت دخل فيه تنظيم التعليم في مرحلة تطوره وازدهاره». وتوالى، بعد ذلك، صدور النصوص التنظيمية المتعلقة هذه الجمعيات، في اتجاه تدقيق تنظيمها ومهامها وعلاقتها بالشأن التربوي وبالمدرسة.

بناء على ما سبق، يأتي هذا التقرير المخصص لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ [دراكا من المجلس لكون هذه الجمعيات تعد هيآت تمثيلية للأسرلدى مؤسسات التربية والتعليم، بالتعليم المدرسي، وشريكا أساسيا في تحقيق مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء بالفرد والمجتمع.

واعتبارا للوضع التمثيلي لهذه الجمعيات، فإنها تشكل فضاءً وسيطا لتنظيم العلاقة بين الأسرة والمدرسة، ولضمان التواصل المستمربينهما، من أجل الارتقاء بالمنظومة التربوية، وتعميم الاستفادة من خدماتها، وإذكاء المبادرات الرامية إلى التأهيل المستمر لمؤسسات التربية والتعليم، والإسهام في تمكينها من القيام الأمثل بوظائفها، وفي إصلاحها المتجدد، دون أن تحل هذه الجمعيات محل الأسر، أو تشكل بديلا عنها في الاضطلاع بما تقتضيه الأبوة والأمومة والولاية القانونية

المادة 54 من مدونة الأسرة، بتصرف.

² المنشور رقم 4325 الصادر عن وزير التربية الوطنية سنة 1960.

³ وهي التسمية الرسمية المعتمدة من قبل وزارة التربية الوطنية إلى غاية إعداد هذا التقرير (2019). وسيشار إلها بعده بعبارة «هذه الجمعيات».

من واجبات وحقوق تجاه الأبناء وتجاه المدرسة. ذلك أن هذه الجمعيات لا تُغني الأسرعن القيام بواجباتها التربوية، ولا تعوضها في تتبع المسار الدراسي لبناتها وأبنائها، بقدر ما تسهر على تيسير ذلك.

هذا يعني أن على هذه الجمعيات أن تلعب أدواراً رائدةً في تقديم مختلف أنواع الدعم للأسر وللمؤسسات التعليمية، سواء بتتبعها اليقظ أم بقوتها الاقتراحية، من أجل الارتقاء المستمر بمكتسبات المتعلمين (ات) وظروف تمدرسهم، وفي خدمة المدرسة وتيسير قيامها الأمثل بوظائفها، في نطاق المهام المناطة بها، وفي احترام تام لاختصاصات إدارة المدرسة والفاعلين فيها.

غير أن الواقع الحالي يحمل العديد من المؤشرات الداعية إلى مساءلة أدوارهذه الجمعيات في المدرسة المغربية ومدى إسهامها في تحقيق الأهداف التي أحدثت من أجلها؛ إذ يكشف هذا الواقع عن إشكالية مركزية يتجلى مستواها الأول في كون هذه الجمعيات، رغم ما حققته من مكتسبات، لا تزال تواجه صعوبات وإكراهات تسائل تمثيليها لأسر التلميذات والتلاميذ، وكيفية تأليفها وتشكيل أجهزتها المسيرة، وتنظيم علاقاتها بكل من الأسرة والمؤسسة التعليمية، والنصوص القانونية المنظمة لسيرها وعملها. أما المستوى الثاني، فهم مدى أداء هذه الجمعيات لأدوارها ومهامها التي أضحت اليوم في صلب الإسهام في حسن قيام المدرسة بوظائفها وإنجاح برامج إصلاحها.

من ثم، فإن التحدي الأساس، الذي على هذه الجمعيات والمؤسسات التعليمية التي تشتغل بها رفعه، يتمثل في أن تشكل جمعية آباء وأمهات وأولياء التلاميذ والتلميذات آلية مؤسساتية لتنظيم وتأطير مشاركة أسر التلميذات والتلاميذ في سير الشأن المدرسي والنهوض به لفائدة بناتها وأبنائها، بوصفها إطاراً يمثل هاته الأسر داخل المؤسسة التعليمية، سواء أكانت عمومية أم خاصة 4.

ارتباطا بذلك، تعد المبادرة بإطلاق ورش للتفكير الاستراتيجي في تنظيم هذه الجمعيات، وفي موقعها وأدوارها تجاه الأسر وإزاء المؤسسة التعليمية من بين رافعات استشراف السبل المتاحة، ولاسيما منها المتعلقة بالفاعلين في المؤسسة التعليمية وبشركائها، وفي مقدمتهم الهيئات الممثلة للأسر، في اتجاه تمكين المدرسة المغربية من الاضطلاع الأمثل بأدوارها وإنجاح إصلاحها، باعتباره طموحا جماعيا متقاسما، يمكن لهذه الجمعيات الإسهام في القيام بدور فاعل في بلوغه، على أساس إعادة تأهيلها وقيامها بمهامها الجديدة على النحو الأمثل.

في استحضار لما سبق، وفي انسجام مع مقتضيات الدستور وتوجهات الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030 التي خولت لأسر التلميذات والتلاميذ وللجمعيات الممثلة لها موقعاً وأدوارا وازنة في ضمان الحق في التربية للجميع، وفي إنجاح إصلاح المدرسة، ضمن تعاقد مجتمعي متجدد بين المدرسة والأسر، وباقي الفاعلين والشركاء؛ تتمثل أهم أهداف هذا التقرير، على الخصوص، فيما يلى:

- جعل هذه الجمعيات مؤهلة وقادرة على القيام بواجب نهج الشفافية والديمقراطية والجدية في التنظيم والانتخاب والتسيير، وواجب توسيع قاعدتها التمثيلية، بوضع آليات لضمان انخراط وحضور أكثر فعالية ونجاعة للأسر، لتكون تلك الجمعيات بحق محاورا وشريكا ذا مصداقية ومردودية في تدبير المؤسسات التربوية وتتبع سيرها وصيانتها والعناية بها والإسهام في إشعاعها؛
- إعادة تحديد مهام وأدوارهذه الجمعيات، على نحويتيح إسهامها في تحقيق مدرسة الإنصاف وتكافؤ الفرص والمجودة والارتقاء الفردي والمجتمعي، أخذا بعين الاعتبار توصيات الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030، في هذا الشأن؛

⁴ هذا التقرير لا يخص قطاعا دون آخر (عموميا أم خاصا) في مقاربة موضوع جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، وهو يعالج هنا المدرسة المغربية بمكونها العمومي والخاص، مع الأخذ في الاعتبار مميزات كل منهما في هذا الشأن.

و توصي الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030: من أجل مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء، المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، في المستلزم 115، ب «إشراك الأسر في تدبير المؤسسة، عبر تثمين دور جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، التي هي مدعوة لتجديد منهجيات عملها، وتقوية تعاونها مع المؤسسات، ومشاركتها الفعلية في التدبير والتنبع، وكذا توفير فضاءات للتنسيق والحوار المنتظم معها داخل المؤسسات التعليمية والتكوينية».

• تمكين هذه الجمعيات من المساعدة على تعزيز قدرات أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ، من خلال التكوين والتأطير الملائمين، لضمان تربية والدية ناجعة للأبناء، ومشاركة فعالة في النهوض بالشأن المدرسي.

يتطلب بلوغ هذه الأهداف، الإجابة عن جملة من الأسئلة، أهمها: ما الواقع الحالي لهذه الجمعيات؟ كيف يتحدد وضعها وتنظيمها وأدوارها ضمن المشاريع الإصلاحية والنصوص التنظيمية ذات الصلة؟ ما طبيعة الأدوارالتي تقوم بها اليوم؟ ما نوع الصعوبات والإكراهات التي تواجهها؟ ثم ما السبل والمسارات الممكنة لجعل هذه الجمعيات شريكا أساسيا في بناء مدرسة الغد؟ كيف يتأتى النهوض بأوضاعها والارتقاء بعملها وتثمين أدوارها؟

يحاول هذا التقرير الإسهام في الإجابة عن هذه الأسئلة، عبر تصميم ينتظم (علاوة على هذه المقدمة، والتوصيات الختامية، وأربعة ملاحق) في فصلين:

- الفصل الأول ، تشخيصي يشمل محورين:
- محور أول، يَرْصُد ما تحقق من مكتسبات في مسار عمل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ بالمنظومة التربوية الوطنية، من خلال إبراز المكانة التي ما فتئت تحتلها هذه الجمعيات، ورصد ما حققته من تراكم تدريجي على مستوى التغطية العددية للمؤسسات التعليمية وعلى مستوى الأدوار والمهام؛
- محور ثان، يقدم تشخيصا لواقع هذه الجمعيات، وينتهي بخلاصة تركيبية لأهم الإشكاليات التي تواجهها في قيامها بأدوارها ومهامها.
- الفصل الثاني، استشرافي، ينطلق من تحديد المبادئ الموجهة في هذا الشأن، لينتقل إلى تقديم توصيات ومقترحات، كفيلة بتعزيز موقع هذه الجمعيات في الشأن التربوي، وتثمين أدوارها، وتطوير أدائها، وتمكينها من تنمية قدراتها، على نحوٍ يُرسخ موقعها، بوصفها شريكا أساسيا في تحقيق تربية وتعليم بمواصفات الجودة وبفرص متكافئة، ومسهماً لا غنى عنه في الارتقاء المستدام بالمدرسة المغربية.

الفصل الأول: تشخيص الواقع الحالم لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ

المحور الأول: مكتسبات للتوطيد والتطوير

1. جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ: هيئات مدنية لترسيخ تكامل أدوار الأسرة والمدرسة

تشكل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، استناداً إلى مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر 15 نوفمبر 1958، كما تم تعديله وتتميمه، وإلى التدابير المرتبطة بهذا الموضوع في السياسات العمومية التعليمية، هيآت اجتماعية تطوعية، يُسهم من خلالها آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في تنمية الشأن المدرسي بأنشطة ذات أهداف متعددة، تغطي مجالات متنوعة: بعضها يهم المكتسبات الدراسية، وبعضها الآخريتعلق بالتتبع والتأطير والتحسيس والتعبئة، والمشاركة في التدبير، والإسهام في بلورة مشاريع الإصلاحات التربوية، وأوراش تطبيقها.

يتم إحداث هذه الجمعيات على صعيد مؤسسات التعليم المدرسي، وتتألف من آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ الذين يتابعون دراستهم بالمؤسسة التعليمية، والذين يعتبرون أعضاء منخرطين بالجمعية، بمجرد أداء واجب الانخراط، الذي تحدده الجمعية، مع بداية كل موسم دراسي.

تتأسس هذه الجمعيات خلال جمع عام يشارك فيه آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، يفضي إلى انتخاب مكتب لتدبير شؤون الجمعية لمدة 3 سنوات عموما، ويتكون هذا المكتب غالبا من رئيس (ة) وأمين (ة) للمال ومستشارين (ات).

يخضع عمل الجمعية لقانون أساسي منظِّم، يتم اعتماده في جمع عام، ويحدد مختلف ضوابط وقواعد العمل، ومهام مكتب الجمعية، وتسيير جموعها العامة واجتماعات مكتبها، وتدبير مواردها، وتحديد أنشطتها، ومجالات تدخلها...

منذ صدور الميثاق الوطني للتربية والتكوين، الذي اعتبر أن «للمؤسسة المدرسية على الآباء والأمهات والأولياء واجب العناية والمشاركة في التدبير والتقويم»، أكدت النصوص القانونية ذات الصلة على تمثيلية وعضوية جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في مجالس مؤسسات التربية والتكوين (المجلس الإداري للأكاديمية الجهوية 6؛ مجلس تدبير المؤسسة والمجلس التربوي 7، وفي المجلس الأعلى للتعليم سنة 2006 بثلاثة ممثلين 8، وهي التمثيلية التي تم اعتمادها بنفس العدد في المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي) 9.

أما بخصوص النصوص والمذكرات التنظيمية، الصادرة عن وزارة التربية الوطنية، على التوالي، منذ سنة 1960 إلى غاية سنة 1960 ألى سنة 2011، 10 فإنها تنص، بالأساس، على المقتضيات التالية:

- ضرورة مشاركة آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في الجهود التي تقوم بها المدرسة في مجالات تعميم المتمدرس، وتحسين الجودة والارتقاء بالتحصيل الدراسي ودعم المتعلمين (ات)، وتأسيس جمعيات ممثلة لهم على مستوى كل مؤسسة تعليمية، بما في ذلك مؤسسات التعليم الخاص، والتصريح بإحداثها أو تجديد مكاتبها لدى السلطات المحلية؛
 -) القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 203. 00. 1 الصادر 15 صفر 1421 (19 ماي 2000).
 - 7 المرسوم رقم 376. 02. 2 الصادر في جمادى الأولى 1423 (17 يونيو 2002) بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.
 - 8 الظهير الشريف رقم 152-05- الصادر في 11 من محرم 1427 (10 فبراير 2006) القاضي بإعادة تنظيم المجلس الأعلى للتعليم.
 - 9 القانون رقم 105.12 المتعلق بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي (16 ماي 2014).
 - 10 تتركزهذه النصوص والمذكرات فيما يلي:
 - المرسوم رقم 376. 02. 2 (17 يونيو 2002) بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي؛
 - المنشور الوزاري رقم 4325 المؤرخ في 60 أبريل 1960 حول «جمعيات آباء التلميذات والتلاميذ»
 - المذكرة رقم 67 بتاريخ 09 مايو 1991 حول» تمتين التعاون بين الأسرة والمدرسة».
 - المذكرة رقم 28 بتاريخ 18 فبراير 1992 حول « التعاون بين جمعيات آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ والمؤسسات التعليمية».
 - المذكرة رقم 53 بتاريخ 17 مارس 1995 حول «جمعيات آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ»، مرفوقة بنموذج من «القوانين المؤسسة لجمعيات آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ».
 - المذكرة رقم 56 بتاريخ 02 ماي 2002 حول «تزويد مكاتب جمعيات آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ بالمذكرات».
 - المذكرة رقم 80 بتاريخ 24 يونيو 2003 في شأن « تأسيس جمعيات آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ بمؤسسات التعليم المدرسي الخاص».
 - المذكرة رقم 03 بتاريخ 4 يناير 2006 في شأن «تفعيل دور جمعيات آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ».
- المذكرة رقم 144 بتاريخ 23 شتنبر 2009 في شأن «الاحتفاء باليوم الوطني لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلميذات والتلاميذ»، مرفقة بمشروع «الوثيقة الإطار لميثاق العلاقة مع هذه الجمعيات».
 - المذكرة رقم 130 بتاريخ 20 شتنبر 2011 في شأن «الاحتفاء باليوم الوطني لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلميذات والتلاميذ».

- تقيُّد هذه الجمعيات بكافة الضوابط المنظمة للعمل الإداري والتربوي داخل المؤسسات التعليمية، والتزامها بالنصوص التشريعية في منح العضوية، وتجديد مكاتبها المسيرة، وعقد جموعها العامة، والمصادقة على تقاريرها المالية والأدبية، والحرص على توسيع قاعدة تمثيليتها، وتشجيع انخراط المرأة/الأم فها ورئاسة مكاتبها، سعيا إلى إعمال مبدأ المناصفة؛
- تطوير الجمعيات لقوانينها الأساسية وأساليب عملها، ونهج الشفافية والديمقراطية والجدية في انتخاب مكاتبها المسيرة، وفي طرق تسييرها، وتقديم التقارير المتعلقة ببرامج عملها، وإنجازاتها، وضبط وتدبير مواردها المالية، والتعاون والشراكات التي تبرمها مع هيئات ومؤسسات أخرى، من قبيل المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والجمعيات...؛
- تزويد هذه الجمعيات بالوثائق والنصوص التنظيمية والبيداغوجية والمذكرات المرتبطة بالحياة المدرسية وغيرها من الوثائق ذات الصلة بالمستجدات التربوية، إلى جانب تمكينها من فضاءات ووسائل العمل بالمؤسسات التعليمية لعقد اجتماعاتها، وتنظيم لقاءاتها مع الفاعلين التربويين بالمؤسسة، وتلقي مراسلاتها، إلخ.

أما فيما يتعلق بأدوار هذه الجمعيات، فإن النصوص التنظيمية لقطاع التربية الوطنية، تنص على اعتبار هذه الجمعيات شربكاً للمدرسة المغربية، من خلال نهوضها بجملة من الأدوار، أهمها:

- تأمين التواصل المستمربين المدرسة والأسرة وتنسيق الجهود بينهما، ونسج الروابط الاجتماعية والعلاقات بين الأسرة وبين الإدارة التربوبة وأطرهيئة التدريس العاملة بالمؤسسة؛
- المشاركة في الرفع من مستوى وعي الآباء والأمهات والأولياء، وتحسيسهم بدورهم الأساسي، المتمثل، خصوصا، في الإسهام في النهوض بأوضاع المؤسسات التعليمية، وفي تطوير خدماتها، وفي المساهمة في إشعاعها التربوي والاجتماعي والثقافي والفني؛
- توعية الآباء والأمهات والأولياء بحقوق الطفل، ومن بينها حقه في التعليم والتكوين، وتشجيع المرأة/الأم على الانخراط في دعم العمل المدرسي، والإسهام في توفير وتحسين الخدمات الاجتماعية التي تيسر ظروف التمدرس، من قبيل: صيانة البنايات والمرافق والتجهيزات، وتوفير النقل المدرسي لفائدة تلميذات وتلاميذ المناطق النائية، وتوسيع شبكة الداخليات ودار الطالب والطالبة بالتعليم الثانوي الإعدادي خاصة بالوسط القروى؛
- تيسير مواكبة الآباء والأمهات والأولياء لتمدرس بناتهم وأبنائهم بنجاح، والإسهام في الحد من الانقطاعات والتغيبات، بالبحث عن أسباها وسبل تجاوزها؛
- الإسهام في برامج هادفة إلى تعميم التمدرس ودعم تعليم الفتيات خاصة بالوسط القروي، والمساعدة على الارتقاء بجودة الخدمات التربوية ومحو الأمية لدى الآباء والأمهات والأولياء، وتوسيع قاعدة المستفيدات والمستفيدين من التربية غير النظامية¹¹، والاهتمام بالأطفال في وضعية إعاقة وإدماجهم في التربية المدرسية، علاوة على الإسهام في تقديم المساعدات الضرورية للمتعثرين منهم في الوقت المناسب؛
- الإسهام في انفتاح المؤسسة على محيطها، والمشاركة في تطوير وإنجاح مشاريعها وإنجاح الأنشطة التربوية والثقافية والرباضية التي تنظمها، وتعبئة الفاعلين الجمعوبين والاقتصاديين والأفراد، لدعم هذه المشاريع؛

¹¹ سبق لتقرير المجلس عن التربية غير النظامية (فبراير 2017)، أن أوصى في المدخل الخامس ب: تعزيز الشراكة المؤسساتية القائمة على التعاقد، من أجل انخراط أكثر نجاعة ب «إرساء شراكة تعاقدية مع جمعيات أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ، سواء على صعيد المؤسسات التعليمية المحتضنة لهذه البرامج، أم الموجودة بالمدارس القريبة من فضاءات استقبال تلميذاتها وتلاميذها، قصد تبسير إسهامها في هذه البرامج، وعلى الخصوص من حيث: تقوية التواصل مع الأسر المعنية والإدارة التربوية؛ المشاركة في مهام اليقظة ورصد ومواكبة وتتبع ودعم تلاميذ المدرسة النظامية المهددين بخطر الانقطاع؛ دعم الأنشطة المختلفة لفائدة التلميذات والتلاميذ؛ المواكبة الاجتماعية...».

- الإسهام في التصدي لظواهر العنف المدرسي، والعمل إلى جانب الجهات المعنية على إدماج التلميذات والتلاميذ، ضحايا الانحراف السلوكي في الحياة المدرسية بشكل إيجابي؛
- المشاركة، عبر ممثلها، في تسيير مؤسسات التربية والتعليم العمومي، وفي تدبير الشأن التربوي على المستوى الجهوي، وذلك من خلال عضويتها بمجالس التدبير والمجالس التربوية ومجالس الأقسام، أو في المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، مما يمكنها من الإسهام في الجهود الرامية إلى الرفع من مستوى أداء المؤسسات محليا وجهويا.

في ضوء هذه الوقفة المقتضبة على النصوص المنظمة لهذه الجمعيات، يتبين أن تأطيرها القانوني والتنظيمي خول لها احتلال موقع مهم بالنسبة إلى المنظومة التربوية، لما تختص به من أدوار أهمها مد جسور التواصل بين المؤسسات التعليمية والأسر، وتعزيز الروابط الاجتماعية والعلاقات بينهما، والمشاركة في الحفز على تيسير ولوج التعليم، والمساعدة على تعميمه، وعلى تشجيع الاستمرار في الدراسة، والإسهام في التقليص من نسب الهدر والفشل المدرسي، إلى جانب دورها باعتبارها مشاركا في التدبير، ومساهما في تأهيل المؤسسة التعليمية، وفي بلورة وتفعيل برامج الإصلاح التربوي¹².

كما أن هذا الكم من النصوص القانونية المخصصة لهذه الجمعيات، يؤكد تنامي استحضار السياسات العمومية التربوية لأهميتها ومهامها الداعمة وأدوارها المساعدة على «تنفيذ خطط وبرامج التنمية البشرية، في إطار المنهجية المندمجة والتشاركية»¹³، وضمن مقاربة قوامها تكامل مسؤولية الأسروالمؤسسات المدرسية في تنشئة الأجيال الصاعدة وإرساء اللبنات الأولى للرأسمال البشري وتنميته. وتبعا لذلك، ما فتئ عمل هذه الجمعيات يتسع داخل المنظومة التربوية؛ إذ أضحى يشمل مجالات مختلفة كالتعليم الأولي والدعم الاجتماعي والتربوي، والنقل المدرسي، والعناية بصحة المتعلمين (ات)... وغيرها من الخدمات. وهو ما يؤهل هذه الجمعيات لتكون شريكا من بين الشركاء الأساسيين للمنظومة التربوية.

2. تغطية عددية واسعة للمؤسسات التعليمية العمومية

دعت مختلف المذكرات التنظيمية ذات الصلة، إلى تعميم إحداث هذه الجمعيات بالمؤسسات التعليمية العمومية والخاصة. الشيء الذي مكنها من الوجود بعدد وازن من المؤسسات التعليمية، لاسيما منها العمومية. وهو ما يشكل أحد أهم المكتسبات التي تحققت في المدرسة المغربية.


بلغ مجموع جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ الموجودة بالمؤسسات التعليمية العمومية سنة 2017، وهي المعطيات الإحصائية المتوافرة لحد الآن، حوالي 9043 جمعية، أي بنسبة تغطية ناهزت 83،43 %.

¹² تجدر الإشارة إلى تنظيم قطاع التربية الوطنية للعديد من الملتقيات والمنتديات على المستوى الوطني والجهوي، أعطت نفسا جديدا لعمل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، أهمها: الملتقى الوطني للجمعيات آباء التلميذات والتلاميذ بالمؤسسات الثانوية الذي التأم بمراكش خلال شهر ماي 2000، والملتقيات الوطنية التي تم تنظيمها سنة 2001 (طنجة، خرببكة، إفران، آسفي)، والملتقى الوطني لممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ بالمجالس الإدارية للأكاديميات الجهوبة للتربية والتكوين الذي انعقد سنة 2003. ثم المنتديات الإقليمية والجهوبة للإصلاح التي توجت بالمنتدى الوطني بالرباط سنة 2005.

للإشارة أيضا، فقد خصَّص البرنامج الاستعجالي (2009-2012)، مشروعا أساسيا للتعبئة والتواصل حول المدرسة، ركز فيه على العلاقة مع آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ لحثهم على الانخراط في التعبئة من أجل الإصلاح من جهة، والمساهمة في تربية بناتهم وأبنائهم والعناية بالحياة المدرسية. وقد عرفت الفترة ما بين 2009 و2011 تنظيم العديد من اللقاءات على مستوى الأكاديميات الجهوية والمديريات الإقليمية لتقوية التواصل بين المؤسسات وبين آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ عبر الجمعيات الممثلة لهم.

[.] 1. المذكرة رقم 03 بتاريخ 4 يناير 2006 في شأن «تفعيل دور جمعيات آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ».


الرسم البياني رقم 1: نسبة تغطية جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ للمؤسسات التعليمية الرسم الموسم الدراسي 2016-2016



المصدر: وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، 2017.

بلغ المستوى الابتدائي تغطية نسبتها 79،25% على المستوى الوطني، بما مجموعه 6103 جمعيات موزعة على 7700 مدرسة ابتدائية. في حين ناهزت نسبة التغطية بالمستوى الثانوي الإعدادي 94،42%، بما مجموعه 1847 جمعية موزعة على 1956 ثانوية إعدادية. وتجاوزت هذه النسبة 92% بالمستوى الثانوي التأهيلي، بما مجموعه 1093 جمعية موزعة على 1177 ثانوية تأهيلية. وهو ما يعني أن التوسع الملموس في نسب التغطية بالمؤسسات التعليمية العمومية لم يقتصر على مستوى تعليمي بعينه، بل شمل كل المستويات، كما يتضح من خلال الرسم البياني رقم 2.


الرسم البياني رقم 2: تغطية جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ للمؤسسات التعليمية العمومية حسب المستوى التعليمي



المصدر: وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، 2017.

يلاحظ أيضا، أن جهود تعميم إحداث هذه الجمعيات بالمؤسسات التعليمية، اتسعت لتشمل الوسطين القروي والحضري، حيث أضحت 78،78 % من المؤسسات التعليمية في الوسط القروي تتوفر على هذه الجمعيات، أي بما مجموعه 4649 جمعية موزعة على 5901 مؤسسة تعليمية واحدة؛ مقابل 89،09 % بالوسط الحضري، بما مجموعه 4394 جمعية موزعة على 4932 مؤسسة تعليمية، كما يتضح من خلال الرسم البياني رقم 3.

الرسم البياني رقم 3: تغطية جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ للمؤسسات التعليمية العمومية حسب الوسط



المصدر: وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، 2017.

يتضح أيضا، من خلال الجدول رقم 1 أدناه، أن هذا التوسع شمل أيضا مختلف جهات المملكة؛ حيث تراوحت نسب التغطية بين 94 % بجهة كلميم واد نون، و75،38 % بجهة طنجة تطوان الحسيمة؛ مع تسجيل ارتفاع ملحوظ لنسب التغطية في الجهات الجنوبية للمملكة مقارنة بباقي الجهات.

الجدول رقم 1: نسب تغطية جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ للمؤسسات التعليمية العمومية حسب الجهات برسم الموسم الدراسي 2016-2016

نسبة التغطية بالجهة (%)	مجموع المؤسسات	مجموع الجمعيات	الجهات
94	250	235	 کلمیم واد نون
92,51	1002	927	سوس ماسة
91,48	822	752	درعة تافيلالت
87,85	140	123	العيون الساقية الحمراء
87,15	833	726	بني ملال خنيفرة
86,04	43	37	الداخلة وادي الذهب
85,01	861	732	الشرق
82,06	1606	1318	الدار البيضاء سطات
81,53	1419	1157	فاس مكناس
80,66	1495	1206	مراكش آسفي
79,22	1189	942	الرباط سلا القنيطرة
75,38	1178	888	طنجة تطوان الحسيمة

المصدر: وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، 2017.

إجمالا، تؤكد هذه الأرقام أن هذه الجمعيات حققت، على المستوى العددي، نسبة تغطية واسعة لمؤسسات التعليم المدرسي العمومي، تقدر، بمختلف جهات المملكة، بما يناهز ثلاثة أرباع المؤسسات التعليمية، سواء تعلق الأمر بالوسطين القروي والحضري؛ أم بمؤسسات التعليم الابتدائي، والإعدادي، والثانوي.

هذه الأعداد والنسب الوازنة، تطرح أمام هذه الجمعيات تحدي القيام بأدواربارزة في ترسيخ الجسور بين الأسرة والمدرسة، وفي دعم عمل المدرسة والتعبئة من أجل إنجاح إصلاحها، لكن على أساس تمكنها من تحقيق تمثيلية واسعة للأسر. وهو ما سيتناوله المحور الثاني من هذا الفصل ، المخصص للصعوبات والإكراهات التي تواجه هذه الجمعيات، علاوة على الإشكاليات المترتبة عن ذلك.

3. وعى متنام بالحقوق والواجبات

يتيح الرجوع إلى مختلف الوثائق الموجهة والمنظمة لعمل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ (ات)، الوقوف على جملة من الحقوق المخولة لهذه الجمعيات، في ارتباط بالتزامها بما علها من واجبات.

في هذا الصدد، ينبغي التأكيد على أن توثيق حقوق وواجبات هذه الجمعيات واكب تطور موقعها في المدرسة المغربية (الملحق رقم 3). وإذا كان المنشور الوزاري الصادر سنة 1960 لم يشر إلى حقوق وواجبات هذه الجمعيات، فإن المذكرة الوزارية الصادرة سنة 1992، اكتفت باشتراط تأسيس هذه الجمعيات في مراعاة للقوانين الجاري بها العمل، في حين شددت مذكرة سنة 1995 على ضرورة تقيد هذه الجمعيات ببعض الضوابط، دون الإشارة إلى مستلزمات تيسير عمل هذه الجمعيات من جانب الإدارة.

في اتجاه تجاوز هذه المفارقة، تضمنت المذكرة الوزارية رقم 03 الصادرة في 04 يناير 2006، تحديداً أكثر تطورا للحقوق والواجبات والالتزامات، التي يتعين على هذه الجمعيات التقيد بها، وبمستلزمات الارتقاء بالأدوار الجديدة التي خولتها لها. في هذا الصدد، شكل ميثاق العلاقة بين المؤسسات التعليمية وبين هذه الجمعيات، إطارا مرجعيا لتنظيم العلاقة بينهما، في إطار تفعيل المشروع المرتبط بهذا الموضوع في المخطط الاستعجالي؛ وهو الميثاق الذي وقعته 3632 مؤسسة تعليمية من بين 5336 كانت متوقعة برسم هذا المشروع ما بين 2009 و2011، أي بنسبة إنجازلم تتجاوز 68 %1.

في السياق ذاته، يخول الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 15 نوفمبر 1958، كما تم تعديله وتتميمه، لهذه الجمعيات حقوقا، من بينها أساسا:

- الحق في الاعتراف بها كجمعية، بوصفها هيئة مستقلة تتوخى المصلحة العامة، مع تمكينها من الاستفادة من الدعم والإعانات العمومية والتصرف في مواردها وممتلكاتها كجمعية وفق مقتضيات القانون؛
- الحق في البحث عن موارد لتنويع مصادرتمويل برامجها ومشاريعها وأنشطتها بالمؤسسة التعليمية وفي محيطها، في إطار الشراكة والتعاون، والاستفادة من الإعانات العمومية، وأيضا في القطاع الخاص، إضافة إلى تمكينها من تلقي مساعدات من المنظمات الدولية، وأيضا من واجبات اشتراك وانخراط أعضائها؛
- الحق في استعمال ما بحوزتها، من أموال، ومنقولات، أو عقارات، لتحقيق أهدافها المحددة في قوانينها الأساسية، أو المشاريع التي تتوخي تحقيقها؛
- الحق في ولوج الفضاءات العمومية (الإعلامية، المجالس الوطنية والجهوية والمؤسسات الاستشارية وهيئات الحكامة الجيدة، فضاءات البحث والتكوين، المنتديات والملتقيات الجهوية والوطنية، إلخ) للترافع حول قضايا المدرسة المغربية، والدفاع عنها، وعرض مشاكلها، والتعبئة من أجل البحث عن حلول لها، في نطاق ما يخوله لها القانون من مشاركة، ومن تقديم للرأى، إسهاما منها في النهوض بالعمل التربوي داخل المؤسسات التعليمية؛

¹⁴ وزارة التربية الوطنية، التقرير الوطني للحصيلة المرحلية للبرنامج الاستعجالي برسم سنوات 2009 و2010 و2011، مارس 2012، ص. 54.

تترتب عن هذه الحقوق جملة من الواجبات، أهمها:

- ضرورة مسك الجمعيات لصورة صادقة عن ذمها ووضعيها المالية ونتائجها، وحفظ القوائم التركيبية، والوثائق المثبتة للتقييدات المحاسبية، والدفاتر، لمدة خمس سنوات؛
- رفع تقرير سنوي إلى السلطات الحكومية، يتضمن أوجه استعمال الموارد التي حصلت عليها، على أن يكون هذا التقرير مصادقا عليه من لدن خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين، يشهد بصحة الحسابات التي يتضمنها، مع مراعاة مقتضيات القانون المتعلق بمدونة المحاكم المالية؛
- تقديم الجمعيات، التي تتلقى دوريا إعانات من جهات مانحة معينة، ميزانيتها وحسابها لهذه الجهات، سواء أكانت قطاعات حكومية، أم جماعات ترابية، أم قطاعا خاصا، أم منظمات أجنبية أو دولية؛
- ضرورة توظيف هذه الجمعيات لجميع القيم المنقولة الجارية، التي هي في مِلكها في سندات مسجلة في اسمها، وعدم تفويتها أو تعويضها بقيم أخرى أو بعقارات، إلا بعد إذن تصدره السلطات بقرار.

عموما، يعبر التطور الحاصل على مستوى تحديد حقوق وواجبات هذه الجمعيات في المدرسة المغربية ككل، وفي علاقتها بالمؤسسة التعليمية خاصة، عن وعي متنام بأهمية هذه الجمعيات، وأيضا بضرورة تقنين وتيسير عملها. وهو ما يشكل مكسبا يتعين تثمينه وتطويره.

المحور الثاني: صعوبات وإكراهات

1. تعميم غير مكتمل على كافة مؤسسات التعليم المدرسي

تنص المذكرات التنظيمية لوزارة التربية الوطنية، على تعميم جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ على كل المؤسسات التعليمية، عمومية كانت أم خاصة. غير أن المعطيات الكمية والكيفية المتوافرة، تكشف عن وجود تفاوتات متباينة في نسب تغطية هذه الجمعيات للمؤسسات التعليمية؛ حيث تختلف هذه النسب، أساسا، بين القطاعين العمومي والخاص¹⁵، كما تختلف، في القطاع العمومي، بين سلك تعليمي وآخر، وبين المجالين الحضري والقروي، وبين مختلف جهات المملكة. وهو ما يعني أن عددا مهما من المؤسسات التعليمية، سواء بالقطاعين العمومي أم الخاص، لا تتوفر على جمعية لآباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ.

1.1. تفاوت بين القطاعين العمومي والخاص

على عكس القطاع العمومي، ورغم إلحاح المذكرة الوزارية رقم 80 بتاريخ 24 يونيو 2003 على ضرورة تأسيس جمعيات لآباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في المؤسسات التعليمية الخاصة، كشفت نتائج البحث الميداني وخلاصات جلسات التفكير والمناقشة، المنظمة في إطار الإعداد لهذا التقرير (الملحق رقم 1)، إلى جانب نتائج البحث الوطني حول «الأسر والتربية»، عن محدودية كبيرة في إحداث هذه الجمعيات بالمؤسسات التعليمية الخاصة.

في هذا السياق، خَلُص تحليل نتائج الاستمارات الموجَّهة إلى بعض مديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين إلى أن 87،36 % من المؤسسات التعليمية الخاصة الموجودة في دائرة نفوذ هذه الأكاديميات، لا توجد بها جمعيات لآباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، وذلك ما أكده أيضا المشاركون (ات) في جلسات التفكير والمناقشة، المشار إليها أعلاه، الذين عزوًا عدم حرص أرباب هذه المؤسسات على تأسيس هذه الجمعيات في مؤسساتهم، إلى ضعف الوعي بأهميتها، أو تخوفهم من تحولها إلى إطارات منظمة، تتدخل فيما يُعتقد أنه شأن يخصُّ إدارة المدرسة دون غيرها.

¹⁵ في غياب معطيات إحصائية شاملة حول جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في مؤسسات التعليم الخاص، تم الاستناد إلى نتائج أعمال الخبرة المنجزة تحت إشراف المجلس، في إطار التحضير لهذا التقرير، وإلى نتائج البحث الوطني حول «الأسر والتربية» الذي أنجزته الهيئة الوطنية للتقييم سنة 2018.

هذا المعطى أكدته نتائج البحث الوطني حول «الأسروالتربية» أ. إذ نفى أكثر من نصف الآباء والأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ المشاركين (ات) في هذا البحث (52.7 %)، ممن يدرس أبناؤهم في المدارس الخاصة، وجود جمعية تمثلهم داخل هذه المدارس، مقابل 26.6 % فقط ممن يدرس أبناؤهم في مؤسسات تعليمية عمومية.

2.1. تفاوتات بين الأسلاك التعليمية في قطاع التعليم العمومي

تكشِف المعطيات المتوافرة لدى وزارة التربية الوطنية بخصوص هذه الجمعيات، عن وجود تفاوتات في نِسب تغطيتها للمؤسسات التعليمية العمومية، باختلاف الأسلاك التعليمية. إذ يلاحَظ أن نسبة التغطية أضعف في التعليم الابتدائي (58،25 %)، مقارنة بالتعليم الإعدادي (94،42 %) والثانوي التأهيلي (92،86 %)، سواء تعلق الأمر بالوسط الحضري أم القروى.

3.1. تفاوتات مجالية داخل قطاع التعليم العمومي

في القطاع العمومي دائما، وعلى مستوى المجال، يلاحظ وجود تفاوت بين الوسط القروي والوسط الحضري، لفائدة هذا الأخير؛ حيث تناهِزنسبة التغطية بالوسط الحضري 90 %، بينما تنخفض، في المقابل، إلى 78،78 % في الوسط القروى. وهو تفاوت يبدو أكثر حدة في التعليم الابتدائي.


على المستوى الجهوي، يلاحظ أنه، وإن كانت كل الجهات تحظى بنسبة تغطية مقبولة على مستوى المؤسسات التعليمية العمومية، فإن هناك تفاوتات بين جهات المملكة. ذلك أن نسبة التغطية في بعض الجهات، كجهة طنجة تطوان الحسيمة، تبدو جد منخفضة (75%)، إذا تمت مقارنتها بجهة كلميم واد نون (94 %)، على سبيل المثال (الجدول رقم 1).

ويلاحظ على المستوى الجهوي دائما، كما هو الحال على المستوى الوطني، وجود تفاوتات مجالية بين الوسط القروي والوسط القروي والوسط الحضري؛ حيث تعتبر نسبة التغطية في الأول منخفضة مقارنة بالثاني، باستثناء جهة طنجة تطوان الحسيمة، وجهة الداخلة وادى الذهب. وهو استثناء عهم مؤسسات التعليم الثانوي فقط.

وكمثال على ذلك، تتراوح نسبة التغطية في مؤسسات التعليم الابتدائي بالعالم القروي بين 60،55 % بجهة طنجة تطوان الحسيمة و 91،58 % بجهة كلميم واد نون. وتتراوح في التعليم الثانوي الإعدادي بين 100 % بجهة الداخلة وادي الذهب و 75 % بجهة العيون الساقية الحمراء. أما في التعليم الثانوي التأهيلي، فتتراوح بين 100 % بجهة الداخلة وادى الذهب و 83،33 % بالجهة الشرقية.

أما في الوسط الحضري، فتتراوح نسبة التغطية في مؤسسات التعليم الابتدائي بين 95 % بجهة الداخلة وادي الذهب و77 % بجهة الدار البيضاء سطات؛ وبين 100 % بجهي كلميم واد نون ودرعة تافيلالت و75 % بجهة الداخلة وادي الذهب بالنسبة للتعليمين الثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي.

¹¹ البحث الوطني حول الأسر والتربية، الهيئة الوطنية للتقييم لدى المجلس الأعلى للتربية والتكوبن والبحث العلمي، 2018.



الرسم البياني رقم 4: نسب تغطية جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ للمؤسسات التعليمية الرسم العمومية جهويا حسب المستوى التعليمي برسم الموسم الدراسي 2016-2017

المصدر: وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، 2017.

إجمالا، يتضح أن تعميم إحداث جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ على جميع المؤسسات التعليمية، ما زال في حاجة إلى مجهود كبير، بالنظر إلى المعطيات التالية:

- إن نسبة عالية من المؤسسات التعليمية الخاصة، لا تتوفر على هذه الجمعيات، رغم تنصيص المذكرات التنظيمية لوزارة التربية الوطنية على ضرورة إحداثها، مع تسجيل ملاحظة تخص المؤسسات التعليمية للقطاع الخاص، وتتعلق بوجود علاقات تواصل مباشرة بين الأطر التربوية لهذه المؤسسات، وبين آباء وأمهات التلميذات والتلاميذ، وذلك بشكل دورى، لاسيما حول نتائج بناتهم وأبنائهم وظروف دراستهم؛
- إن نسب التغطية الواسعة بالقطاع العمومي، تُخفي بعض التفاوتات بين مختلف جهات المملكة، وبين الوسط الحضري والوسط القروي، وبين المستويات التعليمية الثلاثة، وهو ما يعني أن العديد من المؤسسات التعليمية العمومية، كما الخاصة، لا تتوفر على هذه الجمعيات؛
- كما أن هذه النسب المرتفعة للتغطية في التعليم العمومي، لا تعكس بالضرورة الحجم النوعي لمشاركة وانخراط الأسر في الشأن المدرسي عبر هذه الجمعيات؛ فنتائج البحث الميداني المنجز في إطار التحضير لهذا التقرير، تدعو إلى تناول هذه النسب بنوع من الحيطة، أمام وجود إشكالية تتعلق بالوضع غير القانوني لعدد من الجمعيات، وبالنظر إلى محدودية تمثيلية هذه الجمعيات لأسر التلميذات والتلاميذ، كما سيتبين من خلال الفقرة الموالية؛
- واعتبارا لكون وجود هذه الجمعيات في المؤسسات التعليمية العمومية يعد أحد معايير حسن التدبير المعتمدة في تقييم إدارتها، فإن تأسيسها لا يجسد دائما دينامية اجتماعية لدى آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، لاحتلال موقع الشريك الأساسي في التربية والتعليم، أو اختيارًا واعيا بأهمية الانخراط في الشأن المدرسي، بقدر ما يترجم حرصاً من الإدارة التربوية على تنفيذ مقتضيات إدارية، أو الاستجابة لمعايير تقييمية معينة.

2. انخراط محدود وغير متكافئ للأسر

1.2. ضعف الانخراط في جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ

سبق للتقرير التحليلي، الذي أنجزته الهيئة الوطنية للتقييم لدى المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي عن تطبيق الميثاق الوطني للتربية والتكوين 2000-2013، أن أكد محدودية انخراط الأسرفي الحياة المدرسية بصفة عامة، وضعف التعاون بين المدرّسين وبين آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ على وجه الخصوص 17.

استند التقرير المذكور، في غياب دراسة خاصة عن انخراط الأسر في الحياة المدرسية، إلى المعطيات الدالة التي تقدّمها الأبحاث الدولية المتعلقة بالمكتسبات الدراسية للتلميذات والتلاميذ في الرياضيات والعلوم TIMSS، والأبحاث الدولية حول القراءة لدى التلميذات والتلاميذ PIRLS؛ حيث بيّن تحليل إجابات المدرسين المشاركين (ات) في هذين التقييمين سنة 2011، على سبيل المثال، أنهم لم يلتَقُوا أبدا بآباء وأمهات وأولياء خُمس تلاميذ السنة الرابعة ابتدائي بالنسبة لتقييم TIMSS¹⁸، وسُدس التلميذات والتلاميذ من المستوى نفسه بالنسبة لتقييم PIRLS، في حين تعرف دول أخرى، مشاركة في التقييمين، تعاونا متينا بين المدرسين وبين آباء وأمهات وأولياء التلاميذ ¹⁹.

ارتباطا بذلك، اعتبرهذا التقرير أن المدرسة المغربية لا توجد، بما فيه الكفاية، في مركز اهتمامات المجتمع. والحال أن دعامات التغيير، لا تقع فقط على عاتق المدرسة، بل أيضا من واجبات محيطها الخارجي. ذلك أن البلدان التي تطورت فها مردودية المدرسة، عرفت انخراطا واسعا لأسر التلاميذ، في شؤون هذه الأخيرة، من خلال الجمعيات أو الهيئات المثلة لها، مما أدى إلى تقدمها وتحسن مكتسبات تلاميذها²⁰.

هذا المعطى (محدودية العلاقة بين الأسروالمؤسسات التعليمية) تعززه طبيعة العلاقة القائمة بين آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ وبين الجمعيات الممثلة لهم داخل المؤسسات التعليمية؛ إذ أكد المشاركون (ات) في جلسات التفكير والمناقشة، المنجزة في إطار التحضير لهذا التقرير، عزوف أولياء أسر التلميذات والتلاميذ عن حضور الجموع العامة لهذه الجمعيات، وعن المشاركة في أنشطتها، مما يؤدي إلى انعقاد هذه الجموع بمن حضر، وبأعداد قليلة في كثير من الأحيان.

يجد هذا العزوف تفسيره، حسب نفس المصدر، في جملة من العوامل، أبرزها: عدم الوعي بأهمية هذه الجمعيات، والاعتقاد بأنها داخلية تخص أسرة التعليم وحدها، أو أنها تخص التلميذات والتلاميذ وليس أولياء أسرهم، وأن الدعوة إلى حضور جموعها العامة وأنشطتها، إنما يكون غرضها جمع المساهمات المالية؛ فضلا عن ضعف مشاركة المرأة/الأم وشرائح أخرى، غيرهيئات التعليم، في هذه الجمعيات ومكاتبها. وكل ذلك ينعكس سلباً على تجاوب الآباء والأمهات مع الجمعيات المثلة لهم، وضعف مشاركتهم في الشأن المدرسي عامة.

¹⁷ جاء في التقرير: «إجمالا، يظل التعاون بين المدرسين وآباء التلميذات والتلاميذ، وكذلك انخراط هؤلاء في الحياة المدرسية لبناتهم وأبنائهم ضعيفين وغير موافقين لما نص عليه الميثاق (الوطني للتربية والتكوين) بهذا الخصوص، في وقت يعتبر فيه انخراط أولياء التلميذات والتلاميذ في الحياة المدرسية عاملا تعبوبا، يساهم في تحسين أداء المدرسة ويجعلها مسؤولة عن منجزاتها» (التقرير التحليلي حول تطبيق الميثاق الوطني للتربية والتكوين 2000-2013، (2014)، ص: 73).

¹⁸ بينت نتائج تقرير TIMSS لسنة 2015 أيضا، استنادا على جملة من الأسئلة الموجهة للمديرين والمدرسين حول مشاركة آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في أنشطة المؤسسة، ودعمهم لتحسين مردودية التلامذة، وانتظاراتهم، والضغوط التي يمارسونها على المدرسة من أجل ضمان معايير أكاديمية عالية، علاوة على مدى قدرة التلامذة على تحقيق الأهداف الأكاديمية المحددة في مؤسساتهم، أن خمس التلامذة المغاربة في المستوى الرابع، و 12% فقط من تلامذة المستوى الثامن، يتمتعون بتركيز «مرتفع» إلى «جد مرتفع» على النجاح، بينما تبلغ هذه النسبة على الصعيد الدولي 61 % (ثلاثة أضعاف تقربها) في المستوى الرابع، و 55 % في المستوى الثامن (أربعة أضعاف تقربها). ويتميز التلامذة الذين ينتمون لفئة «تركيز مرتفع» و «تركيز مرتفع جدا» بإنجازات أفضل من إنجازات تلامذة المؤسسات التي تعرف مستوى تركيز متوسط. (نتائج التلامذة المغاربة في الرباضيات والعلوم ضمن سياق دولي: الدراسة الدولية للاتجاهات في الرباضيات والعلوم، (تقرير موضوعاتي، الهيئة الوطنية للتقييم لدى المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، 2018 . ص. 36).

¹⁹ المرجع نفسه (التقرير التحليلي حول تطبيق الميثاق، 2014) ص: 72.

²⁰ المرجع نفسه، (التقرير التحليلي حول تطبيق الميثاق، 2014) ص: 151.

ارتباطا بذلك، تشيرنتائج البحث الوطني حول «الأسروالتربية»²¹، إلى ضعف انخراط آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في هذه الجمعيات على صعيد المؤسسات التعليمية التي تتواجد بها؛ حيث لا تتعدى نسبة الانخراط 31,3 %، بينما تنخفض نسبة المشاركة في أنشطتها إلى 25.3 % فقط من بين المنخرطين.

أما أسباب هذه الوضعية، فتكمن، حسب تصريحات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ المشاركين (ات) في هذا البحث، غير المنخرطين في هذه الجمعيات، فيما يلي:

- عدم جدوى هذه الجمعيات: 42,8 % من الأجوبة، مقابل 12,8 % فقط صرحوا بجدواها؛
- غياب التشاور مع الآباء والأمهات وعدم أخذ آرائهم في الاعتبار: 26,1 % من الأجوبة، مقابل 9,7% فقط يرون عكس ذلك؛
 - عدم اتخاذ هذه الجمعيات لقرارات حاسمة: 20,8% من الأجوبة، مقابل 11,1% فقط يرون العكس.

تبين نتائج هذا البحث الوطني أيضا أن الآراء السلبية تجاه هذه الجمعيات، جاءت أقل حدة لدى الآباء والأمهات المستجوبين، الذين ينتمي أبناؤهم إلى مؤسسات القطاع الخاص.

2.2. عدم التكافؤ في الانخراط بجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ

لا يتسم انخراط الأسر في جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ بالضعف والمحدودية فحسب، بل هو موسوم باللاتكافؤ أيضا، ولاسيما بين التعليمين العمومي والخاص، وبين الوسطين الحضري والقروي، وبين التعليم الابتدائى والتعليم الإعدادى والتعليم الثانوي، وبين الفئات الميسورة وغير الميسورة.

ذلك أن الفئات الميسورة، ذات المستويات التعليمية العليا، والمحدودة عدديا، تبدو أكثر إقبالا على الانخراط في هذه الجمعيات، إلى حد ما، عند وجودها، مقارنة بشريحة واسعة من الأسر، يبقى تواصلها جد محدود، سواء مع المدرسين (ات) أم مع الإدارة التربوية، أم مع الجمعيات التي تمثلها داخل المؤسسة التعليمية، رغم أن أبناءها أكثر عرضة للهدر المدرسي، وغيره من الصعوبات التي تواجه التلميذات والتلاميذ؛ حيث كشفت نتائج البحث الوطني حول «الأسر والتربية 2018» أن درجة الانخراط في الجمعيات المذكورة تنخفض في أوساط الأسر ذات الدخل الضعيف إلى 15,9%، بينما ترتفع لدى الأسر ذات الدخل المرتفع إلى 47,3%.22

خلُص نفس البحث الوطني كذلك، إلى أنه، كلما ارتفع المستوى الدراسي لآباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، تحسنت نسبة المشاركة الفعلية في اجتماعات هذه الجمعيات: حيث يشارك من لهم مستوى الثانوي فما فوق بنسبة 43,5%، مقابل 19,8% فقط لدى أولئك الذين لا يتوفرون على أي مستوى دراسي.

يبدو هذا اللاتكافؤ جليا أيضا، من خلال مقارنة القطاع العمومي بالقطاع الخاص للتعليم؛ ذلك أن آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في مؤسسات التعليم الخاص هم أكثر تتبعا للمسار الدراسي لبناتهم وأبنائهم، مقارنة بنظرائهم في المؤسسات التعليمية العمومية. كما أن المؤسسات الخاصة تحرص، على العموم، على التواصل المباشر معهم، دون حاجة، في الغالب، لجمعية تمثلهم داخل هذه المؤسسات.

ورغم كون قطاع التعليم العمومي يشهد حضورا عدديا أكبر لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ والتلميذات، مقارنة بالقطاع الخاص، فإن هذا الأخير يعرف إقبالا أكبر لأسر التلميذات والتلاميذ على الانخراط في هذه الجمعيات، عند

²¹ تمثل الهدف من هذا البحث، المنجز من قبل الهيئة الوطنية للتقييم لدى المجلس سنة 2018، والذي شمل عينة تمثيلية تتكون من 3000 أسرة، في تحديد تمثلات الأسر للتربية ولدورها في مستقبل أبنائها وبناتها، وتحليل درجة رضا الأسر تجاه المدرسة (عمومية أو خاصة)، وانتظاراتها من هذه المدرسة، ومدى معرفتها بالبرامج والمدرسين وسير المدرسة، وكذلك مدى انخراط هذه الأسر في سير شؤونها.

²² البحث الوطني حول الأسر والتربية، الهيئة الوطنية للتقييم لدى المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، 2018.

وجودها، 53 %، مقابل 29.6 % فقط بالقطاع العام²³. كما ترتفع نسبة المشاركة الفعلية في أنشطة هذه الجمعيات إلى 76.2 % في هذا القطاع، مقابل 21.4 % فقط بمؤسسات التعليم العمومي. وهو ما يعد أحد المؤشرات الدالة على مدى اهتمام أسر التلاميذ بالشأن الدراسي لبناتها وأبنائها.

علاوة على ذلك، تنطوي النسبة العامة لانخراط الأسر في هذه الجمعيات على تباين مجالي بين الوسط الحضري (34.2 %) والوسط القروي (24.9 %). ولا تتجاوز نسبة المشاركة الفعلية للمنخرطين في أنشطتها 15.9 % بالوسط القروى، مقابل 29.6 % بالوسط الحضري.

كما تختلف نسبة الانخراط أيضا بين المستويات التعليمية؛ حيث تتراوح بين 35 % في التعليم الابتدائي و 28.1 % في التعليم الإعدادي، و 27.3 % في التعليم الثانوي. كما تتباين نسب المشاركة الفعلية للمنخرطين في أنشطة هذه الجمعيات من سلك تعليمي إلى آخر؛ إذ تناهز 30,4% في التعليم الابتدائي، وتنخفض إلى 19,5% في التعليم الإعدادي، و 22,5% في التعليم الثانوي²⁴.

رغم أن الأسر المغربية منشغلة، عموما، بتمدرس بناتها وأبنائها، وتعقد آمالا كبيرة على نجاحهم في مساراتهم الدراسية، فإن الأسرغير الميسورة قلَّما تولي اهتماماً لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ التي تمثلها داخل المؤسسة التعليمية، بوصفها آلية لتوطيد العلاقة بين الأسرة والمدرسة، باعتبارهما المؤسستين التربويتين الأساسيتين في المجتمع، وفي أي مشروع تنموي للبلاد.

ومهما كان لهذا الضعف في الاهتمام من مسوغات تاريخية واجتماعية وثقافية، فإنه، في كل الأحوال، يسائل دور جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، في تعبئة الأسرلفائدة المتعلم والمدرسة، ويطرح أمامها تحديا أساسيا هم تضافر الجهود بين الأسرة والمدرسة، وجسور التواصل بيهما.

3. أداء محدود الاستجابة للأدوار المتوخاة

إن التطور الذي عرفته النصوص التنظيمية المتعلقة بجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، لم يواكبه، بما يكفي، تطور في أداء هذه الجمعيات. يتجلى ذلك في مجموعة من مظاهر التعثر في الاضطلاع بما رسمته هذه النصوص والمذكرات من أدوارومهام.

في هذا الإطار، اعتبر تقرير للبنك الدولي²⁵، صدر سنة 2018، أن هذه الجمعيات، بشكل عام، لا تقوم بدورها كما ينبغي، وأنها تعاني من عدة مشاكل، مما يجعل آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، خاصة في الأوساط الفقيرة، لا يحصلون على المعلومات الكافية عن عمل المدرسة، وعن المسار الدراسي لبناتهم وأبنائهم، وعن السلوكات التي عليهم نهجها لمساعدة المتعلمين (ات) على النجاح.

تجد هذه الخلاصة، سندها فيما عبَّر عنه الفاعلون التربويون وممثلو الجمعيات، الذين شاركوا في البحث الميداني وفي جلسات التفكير والمناقشة، المنظمة في إطار إعداد هذا التقرير؛ حيث أكدوا ضعف أداء هذه الجمعيات، ووجود مشاكل مستمرة في علاقات التواصل والتفاعل والعمل المشترك، بينها وبين الطاقم الإداري والبيداغوجي للمؤسسات التعليمية، مما تكون له انعكاسات سلبية على الأداء العام لتلك المؤسسات.

²³ نفس المرجع.

²⁴ نفس المرجه

²⁵ Groupe Banque Mondiale (2018), Le Maroc à l'horizon 2040 : Investir dans le capital immatériel pour accélérer l'émergence économique, Jean Pierre Chauffour, p. 257 et 268.

1.3. انشغال مُفرط بأشغال الصيانة والتجهيز

غالبا ما تتحول أعمال الإصلاح والصيانة والترميم وتوفير الأدوات واللوازم المدرسية، التي ربطتها المذكرات التنظيمية الصادرة في شأن هذه الجمعيات بصبغة الاستعجال، إلى مهمة رئيسية لهذه الجمعيات، وأضحت تستنزف طاقاتها ومواردها، على حساب باقي الأدوار والمهام، بشكل رسخ تمثلاً حول انحصار أدوراها في هذه الأعمال دون غيرها 26.

في المقابل، تبين نتائج البحث الميداني ذي الصلة، أن نسبة تواترذكر المهام المتعلقة بالدعم التربوي والدعم الاجتماعي، ومتابعة أعمال مجالس المؤسسة والمشاركة فيها، ضمن عمل هذه الجمعيات، لم تتجاوز 25 %؛ مما يدعو إلى التساؤل: هل الأمريتعلق بجمعية ذات عمق وبعد تربويين؟ أم أنها مجرد جمعية تنحصر وظيفتها في توفير الدعم المالي واللوجستيكي للمؤسسات التعليمية؟

من المعطيات الدالة أيضا، في هذا الباب، أن مهمة المطالبة بالإصلاحات المادية داخل المؤسسات التعليمية، وتقديم المشكايات حول سيرها، وعرض المشاكل والصراعات القائمة بين أعضاء الجمعيات والإدارة والمدرسين، وطلب التحكيم في النزاعات، حظيت بنسبة تواتر تفوق 87 % في أجوبة المديرين الإقليميين المشاركين (ات) في الدراسة المذكورة، باعتبارها مهام أساسية لهذه الجمعيات؛ في حين لم تتجاوز نسبة تواتر مهام أخرى كتتبع المسار التعليمي للتلميذات والتلاميذ، وتحسيس الأسر بضرورة تتبع مسار تمدرس بناتها وأبنائها 12،5 %؛ وهو ما يعني أن هذه الجمعيات، تتحول أحيانا إلى إطار لطرح المشاكل والشكايات، بدل المساعدة على تحقيق الجودة والارتقاء بالخدمات التعليمية، واقتراح المبادرات والمشاربع الداعمة.

2.3. إسهام محدود في تدبير المؤسسة

خلُص تقرير الهيئة الوطنية للتقييم حول تطبيق الميثاق الوطني للتربية والتكوين (2014)، إلى أن من بين أهم الصعوبات التي تعرفها مجالس تدبير المؤسسات التعليمية، التي ينبغي أن تكون دعامة لإدارة المؤسسة، وفضاء للتشاور والتعاون والتشارك بين كل الفاعلين المعنيين والمهتمين بتدبير المدرسة، الاختلال الملحوظ في قيامها بالأدوار الموكولة إلها، في أغلب الحالات، بسبب ضعف انخراط مكوناتها، ولاسيما ممثلو جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ²⁷.

وكان تقرير المجلس الأعلى للتعليم لسنة 2008 حول حالة منظومة التربية والتكوين وآفاقها، قد أكد أن هذه المجالس تعرف حالة من الجمود «بسبب غياب الوسائل وضعف تكوين أعضائها، ومحدودية قدرات بعض الأعضاء، خصوصا في الوسط القروي»، معتبرا أمية الآباء والأمهات أحد أهم أسباب هذا الوضع، مما يحول، حسب نفس التقرير، دون «بلورة مشروع مؤسسة ذات دينامية حقيقية»²⁸.

المعطى ذاته، أكده تقرير صادر عن منظمة التعاون والتنمية الاقتصاديين (OCDE) سنة 2018، أبرز أن ضعف انخراط الفاعلين المعنيين بالتربية، يبدو جليا داخل المؤسسة التعليمية، من خلال التفعيل غير الكافي لمجالس التدبير، فضلا عن وجود نوع من التمثيلية الزائدة للمدرسين داخل هذه المجالس، مقارنة بممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ والمنتخبين المحليين 29.

²⁶ حظي دعم الأنشطة المدرسية وأشغال الإصلاح والترميم والصيانة بأعلى نسبتي تواتر في أجوبة رؤساء الجمعيات المشاركين (ات) في البحث الميداني المنجز من طرف المجلس في إطار الإعداد لهذا التقرير، حيث تجاوزت 66.66 % بالنسبة للأولى و53 % بالنسبة للثانية.

²⁷ المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، التقرير التحليلي حول تطبيق الميثاق، 2014، ص. 52.

²⁸ المجلس الأعلى للتعليم، التقرير التحليلي، 2008، ص. 81.

²⁹ OCDE, (2018), Les voies de développement : Examen multidimensionnel du Maroc. Vol. 2. Analyse approfondie et recommandations, p. 134.

ويعتبرعدم وعي آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ بأهمية هذه الجمعيات، من أسباب عدم تفعيل أدوارها بما يكفي، وضعف أدائها؛ حيث أكد المشاركون (ات) في جلسات التفكير والمناقشة ذات الصلة، الحاجة الماسة إلى اعتماد خطة فعّالة، ودينامية مستمرة لتكوين الأسر وتحسيسها بمسؤولياتها تجاه المدرسة والمتعلمين (ات)، في إطار تفعيل وتعميم مدرسة الآباء والأمهات والأولياء، التي تقترحها الرؤية الاستراتيجية للإصلاح التربوي 2015-2030.

4. صعوبات في التنظيم والتدبير

تواجه جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ العديد من الصعوبات على مستوى التنظيم والتدبير، تتعلق، أساسا، بهيكلتها وبمدى التزامها بالمقتضيات القانونية المنظمة لعملها. من بين أهم هذه الصعوبات، التي تم الوقوف عليها من خلال البحث الميداني وجلسات التفكير والمناقشة، وغيرها من الأشغال التحضيرية المنجزة في إطار الإعداد لهذا التقرير:

- تعدد القوانين الأساسية المنظّمة لعملها، رغم تنصيص المذكرات الوزارية على اعتماد نموذج موحد لتنظيم هذه الجمعيات، واختلاف الهياكل المعتمدة؛ حيث توجد جمعيات تعمل بقوانين تعتمد جهازين مسيرين (الجمع العام والمكتب التنفيذي)، مقابل جمعيات أخرى تعمل بقوانين أساسية تعتمد ثلاثة أجهزة (الجمع العام، مجلس الآباء والأمهات، المكتب التنفيذي)؛
- عدم انتظام عقد العديد من الجمعيات لجموعها العامة بهدف تجديد الهياكل التي استوفت مدة ولايتها، وفق ما تنص عليه قوانينها الأساسية؛
- عدم تقيد العديد منها بالضوابط المسطرية في التأسيس والتنظيم والتسيير. ومن أبرز تجليات ذلك: محدودية اعتماد برامج عمل سنوية؛ ضعف الالتزام بعقد الاجتماعات بصفة منتظمة، أو بتجديد ثلث الأعضاء كل سنة؛ الاستمرار في عضوية الجمعية أو تحمل المسؤولية بمكتبها رغم مغادرة الأبناء للمؤسسة التعليمية؛ عدم مراعاة المقتضيات القانونية في التدابير المالية (مساطر الصرف، استخلاص المساهمات، عدم ضبط وتسجيل المقتنيات...)؛
- محدودية الالتزام بالشفافية والمقتضيات التنظيمية المتعلقة بانتخاب مكتب الجمعية، أوتقديم التقارير الأدبية والمالية وتقارير تتبع الأنشطة وتقييمها، أو إيداع مداخيل الجمعية في الحساب البنكي؛
- الحضور المفرط للأطر الإدارية والتربوية في مكاتب هذه الجمعيات، بدل الانفتاح على شرائح اجتماعية ومهنية متنوعة، والعمل على استقطاب كفاءات متنوعة للانخراط في الجمعية وتقلد المسؤولية في أجهزتها المسيرة. وهو ما يقلص من حظوظ انفتاح المؤسسة التعليمية على محيطها واستثمارها لجهود وكفاءات الفاعلين بهذا المحيط؛
- عدم وضوح معايير وشروط قبول الولاية على التلميذات والتلاميذ، الذين ليس لهم آباء أو أمهات؛ فضلا عن استعمال هذه الصفة أحيانا، لتحقيق أغراض بعيدة عن أهداف هذه الجمعيات؛
- عدم وضوح العلاقة بين هذه الجمعيات، وبين الإدارة التربوية، مما يؤدي أحيانا إلى التوتربينهما، أو إلى فقدان هذه الجمعيات لمقومات الاستقلالية والشفافية والديمقراطية، بسبب تدخل الإدارة في تأليفها وعملها.

من بين الصعوبات التي تواجهها هذه الجمعيات أيضا، ضعف الكفايات الأساسية لدى المعنيين بإحداثها وتسييرها في مجالات التدبير الإداري، والتسيير المالي، وربط العلاقات والانفتاح على المحيط، وإبرام الشراكات، وبلورة المشاريع وبرامج العمل، وتخطيط الأنشطة، وتنفيذها وتقييمها، والمشاركة في مجالس المؤسسة، فضلا عن ضعف ثقافة المواكبة والتقييم الذاتي.

من شأن ذلك، الحد من قدرة هذه الجمعيات على تعبئة آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ ومحيط المؤسسة للإسهام في الارتقاء بالمدرسة. ولعل من بين أسباب ذلك، الاكتفاء بالتجارب الشخصية في التدبير والتسيير، وضعف مبادرات التكوين الذاتي أو التكوين المؤسساتي الموجه لفائدة هذه الجمعيات³⁰، فضلًا عن كون هذه الجمعيات، لا تنفتح بما يكفي على محيطها، لكي تستفيد مما يزخربه المجتمع من إمكان بشري، يمثله آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، باختلاف تجاربهم، ومعارفهم ومهنهم...

إضافة إلى ذلك، تواجه هذه الجمعيات صعوبات عديدة على مستوى الموارد المالية، بالنظر لما يستلزمه تفعيل أدوارها من إمكانات مادية. ذلك أن الميزانية المتوافرة لدى مكاتب هذه الجمعيات، لا تكفي، عموما، للقيام بأدوارها على النحو المنشود³¹.

تَرجِع نُدرة الموارد المالية إلى كون واجبات انخراط آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في الجمعية، التي يتم تحصيلها عند بداية كل سنة دراسية، تعد المصدر الأساس للتمويل لديها، فضلاً عن ضعف مبادرات هذه الجمعيات لتنويع مصادر تمويلها، وشح الدعم المالي من طرف الشركاء الاجتماعيين والجهات المانحة 22.

علاوة على محدودية الموارد، يُسجَّل عدم استقرار الرصيد المالي المُحصَّل من استخلاص واجبات الانخراط السنوية، من سنة إلى أخرى، ومن مؤسسة إلى مؤسسة، حسب السلك التعليمي، والموقع الجغرافي والمستوى الاقتصادي لأسر التلميذات والتلاميذ. كما تسجَّل اختلافات في طرق تحصيل وصرف هذه الميزانية³³.

5. علاقات ضعيفة مع الفاعلين والشركاء

1.5. العلاقة مع الأسرومع المتعلمين

من المفروض أن تكون هذه الجمعيات، حلقة وصل بين الأسرة والمدرسة، وآلية لتعزيز مشاركة وانخراط أسر التلميذات والتلاميذ في الشأن التربوي. غير أن الواقع يبرز، كما تمت الإشارة إلى ذلك سلفا، أن العلاقة بين هذه الجمعيات، وبين الأسر التي تمثلها، تبقى عموما محدودة.

في هذا السياق، لابد من تسجيل قصور كبيرفي التواصل مع كافة أباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، المنخرطين وغير المنخرطين في الجمعية. وهو ما يؤدي، غالبا، إلى اهتزاز الثقة بين الأسروبين المكاتب المسيرة لهذه الجمعيات، نتيجة ضعف المشاركة ومحدودية التواصل بينهما، سواء تعلق الأمربالمشاركة في الجموع العامة، أوبإعداد البرامج والأنشطة، وتفعيلها.

تبقى علاقة هذه الجمعيات بالتلميذ (ة)، الذي يعد جوهر العملية التربوية، أيضا ضعيفة؛ إذ يكاد التلاميذ والتلميذات لا يعرفون شيئا عن هذه الجمعيات، وعن مسيريها، وعن الأدوار المناطة بها. ولعل من بين العوامل المفسرة لهذا الوضع، غياب حيز، ضمن الزمن المدرسي، يمكن لهذه الجمعيات، من خلاله، تقوية التواصل بين آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، وبين الفاعلين التربويين داخل الوسط المدرسي، دون التأثير في الغلاف الزمني للحصص الدراسية أو في فترة استراحة الأطر التربوية، رغم تنصيص المقتضيات التنظيمية على ضرورة انتظام اللقاءات بين الأسروبين الأطر التربوية،

³⁰ خلص البحث الميداني الذي أشرف عليه المجلس، في إطار الإعداد لهذا التقرير، إلى أن نسبة رؤساء جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ الذين سبق لهم أن استفادوا من حلقات للتكوين والتدريب في مجال تدبير هذه الجمعيات لم تتجاوز 15 %، ما يعني أن غالبية هؤلاء الرؤساء لم يخضعوا لأي تكوين من أجل تقوية قدراتهم.

³¹ حسب البحث الميداني الذي أشرف عليها المجلس في إطار التعضير لهذا التقرير، لم تتجاوز نسبة رؤساء الجمعيات الذين صرّحوا بتوفر جمعيتهم على ميزانية كافية لسد حاجياتها 3 %؛ حيث يبقى المصدر الأساس لموارد الجمعية هوواجبات الانخراط التي يتم تحصيلها بداية كل سنة دراسية.

³² في هذا الإطار، نفى 83 % من رؤساء الجمعيات المشاركين (ات) في البحث الميداني المنجز في إطار التحضير لهذا التقرير، حصول جمعيتهم على أي دعم إضافي، وأكد 85،42 % منهم أن جمعيتهم لم تُقْدِم على إبرام اتفاقيات للشراكة مع أي جهة يمكن أن تدعمها، ماليا، أو ماديا، أو معنوبا. ولم تنجاوز نسبة رؤساء الجمعيات التي سبق لها أن استفادت من دعم الجماعات الترابية، أو المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 8 % من المشاركين (ات).

³³ صرح بعض رؤساء الجمعيات، الذين شملهم البحث الميداني، بأن الإدارة التربوية هي من يشرف عمليا على استخلاص وصرف واجبات الانخراط. ونفا عدد منهم توفر الجمعية على حساب بنكي باسمها، وإن كان التوفر على حساب بنكي، لا يعني بالضرورة أن كل مداخيل الجمعية ستُودَع بهذا الحساب، إذ يتم الإبقاء أحيانا على حصة منها في صناديق احتياطية، من أجل الاستجابة للحاجيات المستعجلة.

علاوة على ذلك، يشمل هذا الضعف علاقات الحوار والاستشارة مع المتعلمين (ات) ومع أسرهم، في القضايا التي تهم التعلم والأنشطة المتوقع برمجتها في إطار الحياة المدرسية، وعمليات الدعم التربوي، والتعبئة من أجل التمدرس، وغير ذلك من القضايا التي يمكن لهم أن يدلوا فيها بآرائهم ومقترحاتهم.

2.5. العلاقة مع الإدارة التربوبة

خلص البحث الميداني وجلسات التفكير والمناقشة المنظمة في هذا الشأن، في إطار الإعداد لهذا التقرير، إلى أن هناك صعوبات وعوائق تشوب العلاقة بين هذه الجمعيات، وبين المؤسسات التعليمية 34، تعود إلى جملة من العوامل، منها مرجع إلى مسؤولية إدارة المؤسسات التعليمية، ومنها ما تتحمل مسؤوليته الجمعيات نفسها.

تتسم هذه العلاقة، التي تكتسي أهمية خاصة مقارنة بغيرها من العلاقات، بعدم الاستقرار، إذ تتصف تارة بالتناغم، وتارة أخرى، بالتنافر أو القطيعة.

ذلك أن ممثلي هذه الجمعيات، بقدر ما يُنوّهون بالحالات التي تتسم فها هذه العلاقة بالتناغم، يسود الانطباع لديهم بعدم إشراك جمعياتهم في جميع أنشطة المؤسسة، اعتبارا لنوع من «التعامل السلبي» من جانب الإدارة التربوية مع مكاتبهم أحيانا، وضعف اقتناعها بجدوى وأهمية التدبير التشاركي. فضلا عن عدم مراعاة ظروف أولياء التلميذات والتلاميذ أثناء البرمجة الزمنية للأنشطة التي يتم استدعاؤهم للمشاركة فها، علاوة على بعض الصعوبات المتعلقة بالقدرات التواصلية لدى بعض أطر الإدارة، للتفاعل معهم والإنصات لانشغالاتهم، مما يحول دون توافر مناخ سليم للعمل الجماعي المشترك، ولا يساعد الجمعية على القيام بأدوارها كما ينبغي 35.

أما من جانب الأطر الإدارية بالمؤسسات التعليمية، فيُلاحَظ أن هناك اختلافا واضحا في تقدير عمل هذه الجمعيات، بين مَن يعتبرها في حاجة إلى جدية أكبر ونجاعة أكثر في القيام بأدوارها، وبين من يعتقد أنها تنشغل بقضايا بعيدة عن المهام الموكولة إليها.

في هذا الصدد، يعتبر بعض مديري المؤسسات التعليمية، أن عددا من ممثلي الجمعيات، لا يولون ما يكفي من العناية لحضورهم، ولأداء مهامهم ومسؤولياتهم التي انتخبوا للقيام بها، وأن بعضهم يتدخل في اختصاصات الإدارة التربوية، دون مراعاة أن مسؤولية تدبير المؤسسة التعليمية يندرج في دائرة اختصاص هذه الإدارة، باعتبارها المسؤول الأول، بحكم القانون، عما يجري في المؤسسة.

في هذا الإطار، يظل تفعيل «ميثاق العلاقة مع جمعيات أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ» أو الالتزام بمقتضياته محدودين. ومن ثم، فهو لم يحقِّق المبتغى منه، سواء على مستوى تنظيم العلاقة بين الطرفين، أو على مستوى الحد من المشاكل القائمة بينهما.

Conseil Supérieur de l'Enseignement (2009). Diagnostic stratégique du partenariat institutionnel pour l'École marocaine. p : 38.

 ³ صرح 65.68 % من رؤساء الجمعيات الذين شملهم البحث الميداني، بوجود صعوبات كثيرة في علاقتهم بالإدارة التربوية تؤثر سلبا على العلاقة بين الجمعية والإدارة التربوية من جهة،
كما تؤثر سلبا على أداء الجمعية وقيامها بمهامها من جهة ثانية. وتُردُّ هذه الصعوبات، حسب هؤلاء المستجوبين، إلى:

[•] النظرة الدونية التي يستشعرها مسؤولو الجمعية من مواقف الإدارة التربوية إزاءهم، مما يجعل هذه العلاقة مشوبة بنوع من بالتوجس؛

قصور التكوين والتأهيل لدى أعضاء مكاتب الجمعيات عموما، مما يؤثر على تمثلهم السليم للأدوار والمهام، ويؤدي إلى التوتر في العلاقة بين مكتب الجمعية وإدارة المؤسسة
التعليمية:

[•] ضعف الميزانية وتواضعها أمام المتطلبات والحاجيات، مما يخلق صعوبات متعددة في علاقة المكتب بالإدارة التربوية وخاصة برئيسها، بحيث تعيش الجمعية ضغطا قويا بفعل كثرة طلبات الإدارة، وخاصة في مجالي الإصلاحات والتجهيز...

³⁵ في هذا السياق، كشفت دراسة للمجلس الأعلى للتعليم سنة 2009 حول الشراكة المؤسساتية في المدرسة المغربية عن محدودية إشراك أولياء التلميذات والتلاميذ، وعن ضعف التواصل معهم أو حثهم على المشاركة في الحياة المدرسية. أنظر:

³⁶ سبق لوزارة التربية الوطنية أن أعدَّت، بتنسيق مع ممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، في إطار تنفيذ مشاريع البرنامج الاستعجالي للوزارة 2009-2012، ولاسيما إجراءات وتدابير المشروع E4P2، المتعلق ب «التعبئة والتواصل حول المدرسة»، وثيقة تحت عنوان «ميثاق العلاقة مع جمعيات أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ» قصد تنظيم العلاقة بين هذه الجمعيات، وبين المؤسسة التعليمية.

أما على المستوى الإقليمي، فتفتقد العلاقة بين هذه الجمعيات والمديريات الإقليمية إلى التقنين والدقة والوضوح. كما تبدو أدوار ممثلها في المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، في حاجة ماسة إلى التثمين والضبط والتعزيز.

3.5. العلاقة مع باقي الفاعلين التربوبين

رغم انفتاح بعض الجمعيات على المدرسين (ات) والحرص على التواصل معهم، وتيسيرمهامهم، والعناية بهم وتكريمهم، فإن الغالب، هو ندرة اللقاءات التواصلية بين مكاتب هذه الجمعيات والمدرسين (ات) من جهة، وبين المدرسين (ات) وآباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ من جهة أخرى.

الأمرذاته ينطبق على العلاقة بين أعضاء هذه الجمعيات وبين أطر التوجيه التربوي، حيث تظل علاقات التأطير الجماعي القائمة على الحوار والنقاش حول المسارات الدراسية، وحول المشاريع الشخصية للتلاميذ (ات) وأدوار المدرسة وأسرهم، شبه غائبة عدا تلك المتعلقة أحيانا بالتنسيق والتعاون مع هذه الجمعيات، في إطار مشروع المؤسسة، إذا توفر، ولاسيما عند الحاجة إلى إتاحة بعض وسائل العمل، أو الإسهام في تنظيم ملتقيات التوجيه.

كما تبقى علاقات التواصل والتنسيق والتفاعل بين هذه الجمعيات، وبين أطر التفتيش التربوي شبه منعدمة، باستثناء الحالات النادرة التي يتم فها الالتجاء إلى بعض المفتشين لتأطير بعض اللقاءات، أو تقديم توضيحات، ذات صلة بما يثير النقاش في المقررات أو الكتب المدرسية، أو الامتحانات...

4.5. العلاقة مع جمعيات المجتمع المدنى وباقي شركاء المدرسة

تتسم العلاقة بين جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ وبين الجمعيات الشريكة للمؤسسة التعليمية (جمعية تنمية التعاون المدرسي، جمعية دعم مدرسة النجاح، الجمعية الرياضية...) بالفتور عموما، رغم كونها تشتغل في فضاء تربوي واحد، وتجمعها انشغالات وأهداف مشتركة. وقد عزت نسبة مهمة (66 %) من المشاركين (ات) في البحث الميداني المذكور، الذي أشرف عليه المجلس في هذا الشأن، فتور هذه العلاقة، إلى غياب تصورات واضحة لدى الطرفين حول مجالات التعاون.

ورغم الانتعاش النسبي في علاقات التعاون بين هذه الجمعيات وبين جمعيات المجتمع المدني العاملة في مجال التربية والتكوين والثقافة والفنون والتربية على المواطنة وغيرها، فضلاً عن تزكية علاقاتها، مع العديد من الهيئات والمجالس الوطنية والجماعات الترابية، فإنه تُسجَّل، في المقابل، محدودية على مستوى مبادراتها الرامية إلى الانفتاح على الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، والجهات المانحة لأسباب تجد ضمن العوامل المفسرة لها، الصعوبات المتعلقة بقدراتها التدبيرية والتواصلية.

6. إشكاليات أساسية مستخلصة من التشخيص

يتضح مما سبق، أن تشخيص الواقع الحالي لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ يكشف عن وجود مفارقة كبرى بين الرهانات الاستراتيجية للبلاد في مجال التربية والتكوين، وبين إحدى متطلبات كسب هذه الرهانات.

ذلك أن بلادنا تراهن على حسن قيام المدرسة بوظائفها وتحقيق إصلاحها المستمر، باعتبارها رافعة للتنمية المستدامة، لكن الشأن التربوي ما زال يسجل ضعفا ملموسا في انخراط الأسر المغربية في دعم عمل المؤسسات التعليمية، وفي التعبئة حول قضايا التربية والتكوين، رغم كونهما محددان أساسيان لبلوغ هذا الرهان.

ومع أن المدرسة المغربية حققت عدة مكتسبات في مجال إشراك آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في تدبير الشأن التربوي لبناتهم وأبنائهم، نتيجة وعي مبكر بأهمية الجسور بين الأسرة والمدرسة، وتنسيق جهودهما؛ حيث يعتبر وجود إطارجمعوي خاص ينظم العلاقة بينهما، أول المكتسبات في هذا الشأن، فإن الوضع الحالي يدعو إلى مساءلة مهام وأدوار هذه الجمعيات، باعتبارها هيئات تمثيلية تؤطر مشاركة أسر التلميذات والتلاميذ في النهوض بالشأن التربوي، وفي مساعدة المدرسة على الاضطلاع الجيد بوظائفها.

لقد تمكنت هذه الجمعيات من إحراز تراكم إيجابي من التجربة عبر عقود، تمثل على الخصوص فيما حققته من تطور على مستوى تنظيم الأجهزة والأدوار والمهام والحقوق والواجبات، وعلى مستوى الوجود التدريجي في عدد من المؤسسات التعليمية؛ حيث أضحت تغطى نسبة واسعة من هذه المؤسسات بمختلف المستويات وفي مختلف جهات المملكة.

غير أن هذه المكتسبات، الجديرة بالتوطيد والتطوير، تصطدم بما تواجهه هذه الجمعيات من صعوبات وإكراهات، تحد من جودة أدائها، وتقلص من إسهامها في بناء مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء. وهي مشاكل تسائل تمثيليتها لأسر التلميذات والتلاميذ، وكيفية تأليفها وتشكيل أجهزتها المسيرة، وتنظيم علاقاتها بكل من الأسرة والمؤسسة التعليمية، والنصوص القانونية المنظمة لسيرها وعملها. كما تسائل مدى أدائها لأدوارها ومهامها التي أضحت اليوم في صلب الإسهام في حسن قيام المدرسة بوظائفها وإنجاح برامج إصلاحها.

في ضوء ذلك، تبرز أهمية التفكير في سبل تجاوز الصعوبات والإكراهات التي رصدها هذا المحور التشخيصي، والتي تشمل جوانب تنظيمية كعدم تعميم إحداث هذه الجمعيات على كافة مؤسسات التعليم المدرسي، ولاسيما الخاصة منها؛ ومحدودية انخراط الأسر في صفوفها وضعف المشاركة في أنشطتها؛ وعدم تجانس قوانينها الأساسية؛ وعدم الانتظام في عقد الجموع العامة... إلخ؛ كما تهم أدوارومهام هذه الجمعيات، فضلا عن الإطار المؤسساتي والمناخ العام لاشتغالها.

الفصل الثاني مسارات استشرافية للارتقاء بوضع وأحروار جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ

1. مبادئ ناظمة

اضطلعت جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في المنظومة التربوية، منذ أزيد من خمس وخمسين سنة، بدور إيجابي في دعم عمل المدرسة. غير أن باستطاعتها أن تقوم بأدوار أكثر نجاعة، من حيث الإسهام في تمكين المدرسة من الاضطلاع الأمثل بأدوارها، والإسهام في إنجاح أوراش إصلاحها، وفي النهوض المستمربها، والرفع من مردوديتها الداخلية والخارجية، باعتبارها آلية «لتفعيل دور آباء وأولياء التلاميذ في تدبير الحياة المدرسية بوصفهم شركاء أساسيين في تعليم وتربية أبنائهم على امتداد مسارهم الدراسي».

من أجل ذلك، يقدم هذا التقرير مجموعة من التوصيات والمقترحات لتثمين أدوار هذه الجمعيات، والعمل على تجاوز الصعوبات والعوائق التي تعترضها، وتأهيلها لرفع التحديات التي تواجهها، على نحو يتأتى معه الانتقال بها فعليا، إلى وضع الشربك الأساسى، المسهم في تحقيق المدرسة المنشودة، مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء.

تتأسس مقترحات التغيير الواردة في هذا التقرير، على اتجاهين ناظمين ومتكاملين:

- يتعلق الاتجاه الأول بإعادة النظر في وضع هذه الجمعيات، سواء من حيث التنظيم، أم الالتزام بمتطلبات توسيع التمثيلية، مع الارتكاز على الانتخاب الديمقراطي لأجهزتها المسيرة، ونهج الشفافية في التنظيم والعمل والنتائج، والسهر على التنمية المستمرة لقدراتها وأدائها؛
- أما الاتجاه الثاني، فهُمّ إرساء مقاربة تشاركية تجعل الفاعلين التربويين بالمؤسسات التعليمية يُدْرِجون أدوار جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في برامج ومخططات الارتقاء بالشأن التربوي والتدبيري، والرفع من مردودية المؤسسات التعليمية، على نحويجعل هذه الجمعيات ممثلا فعليا للأسر، وشريكا من شركاء للمؤسسة التعليمية في مجهود ضمان الحق في التربية للجميع، وفي تعزيز المكتسبات الدراسية للمتعلمين (ات)، وفي تأمين تدرجهم الناجح في مساراتهم الدراسية والتكوينية، إلى جانب الإسهام في دعم بناء مشروع المؤسسة وفي حسن تنفيذه.

يستدعي بلوغ أهداف هذين الاتجاهين، الارتكاز على جملة من المبادئ، أهمها:

- 1) اعتبار التربية والتعليم والتكوين مسؤولية مشتركة بين الأسرة والمدرسة وغيرهما من الفاعلين والشركاء؛ حيث تتضافر مساهمات مجموع الأطراف المعنية، كل حسب موقعه واختصاصه، في النهوض بهذه الميادين. ومن ثَم، يتأتى للمدرسة أن تقوم بوظائفها، على نحو أمثل، في ظل التعاون الوثيق بينها وبين مختلف الفاعلين والشركاء، وفي مقدمتهم أسر التلميذات والتلاميذ، والجمعيات الممثلة لها. وتبعا لذلك، فإن تمكين هذه الأسر والجمعيات من الانخراط والمشاركة في الشأن التربوي، يتعين أن يكون من اهتمامات السياسات العمومية التعليمية؛
- 2) كون انخراط أسر التلميذات والتلاميذ في الشأن التربوي يتضمن مستويين: يتمثل الأول في الاضطلاع الفعلي بما تقتضيه الأبوة والأمومة والولاية القانونية، من مسؤوليات تجاه الأبناء والمدرسة، لا تقبل التفويض؛ ويهم الثاني المشاركة التمثيلية في الشأن المدرسي، عبر الجمعيات الممثلة لها في المؤسسة التعليمية التي يتابع بها بناتها وأبناؤها دراستهم، عمومية كانت أم خاصة، بوصفها آليات للوساطة بين الأسر والمدرسة. وهو ما يعني أن هذه الجمعيات، كما سبق التشديد على ذلك، لا تُعفِي أسر المتعلمين (ات)، من مسؤولياتها، بقدر ما تشكل آلية لتيسير اضطلاعها بهذه المسؤوليات؛
- 3) كون هذه الجمعيات تتمتع بخصوصيات تميزها عن باقي الهيئات المدنية، تنبع من علاقتها المباشرة بالشأن التربوي، وبالمهام التربوية والتعليمية والثقافية للمدرسة. وهو ما يستدعي من السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم المدرسي، مضاعفة جهودها لتعزيز مكانة وأدوارهذه الجمعيات ومساعدتها على حسن التنظيم والتأطير، وتشجيع الأسرعلى

- الانخراط فيها والانتخاب الديمقراطي لأجهزة تسييرها، مع السهر على تعميمها على مختلف المؤسسات المدرسية العمومية والخاصة، باعتبارها شربكا لهذه المؤسسات؛
- 4) اعتبارهذه الجمعيات هيئات مدنية مستقلة غير ربحية، قائمة على مبادئ التطوع والتضامن، يسعى من خلالها آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ إلى المساهمة في الارتقاء بالمدرسة وتطوير أدائها، ولا يجوز تسخيرها لخدمة أي أهداف أخرى، غير الأهداف التربوية، التي وُجِدت من أجلها؛
- ارتباطا بذلك، فإن فضاء اشتغال هذه الجمعيات، أساسا، هو المؤسسة التعليمية. ويعد التشبيك أحد أهم منهجيات عملها في إطار شراكات مع مختلف شركاء المدرسة، خصوصا الجماعات الترابية والقطاع الخاص والمجتمع المدني...، وذلك إسهاما في انفتاح المؤسسة على محيطها، وفي خدمة قضايا المدرسة.
- 5) التزام هذه الجمعيات، بمزاولة مهامها، في إطار الاحترام المتبادل للأدوار والصلاحيات، بتنسيق موصول مع الإدارة التربوية، التي تبقى المسؤولة عن سير عمل المؤسسة التعليمية، وفي مراعاة لمبدأي المسؤولية والاستمرارية، من قبل هذه الجمعيات، في تقديمها للخدمات ذات الصلة بالشأن التربوي؛
- 6) سهركل الأطراف المعنية، ولاسيما الإدارة التربوية، على اشتغال هذه الجمعيات وفق مقاربة قوامها الاستقلالية والمبادرة والاقتراح والتتبع والتحسيس في نطاق المهام المسندة إليها بموجب القانون، وبتنسيق مع إدارة المؤسسة التعليمية، لما من شأنه خدمة مصلحة المتعلمين (ات) والارتقاء بالمؤسسة التعليمية، وفق دفتر تحملات يصاغ بمقاربة تشاركية؛
- 7) سهرهذه الجمعيات، ما أمكن، باعتبارها آلية تمثيلية شريكة في الشأن المدرسي، على العمل بمبدأ التنافي بين دوري الطرف والحكم، في تشكيل أجهزتها المسيرة، بحيث يتم تفادي عضوية الفاعلين التربويين في نفس المؤسسة في تلك الأجهزة، مما من شأنه أن يسمح بتطعيم هذه الجمعيات بطاقات بشرية من مشارب سوسيومهنية متنوعة، بإمكانها ضخ نفس جديد في عمل هذه الهيئات.

2. مسارات التطوير والتجديد

المسار الأول: النهوض بالأوضاع التنظيمية لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ

إن نجاح هذه الجمعيات في قيامها بأدوارها، على النحو المطلوب، يقتضي تجاوز مختلف الصعوبات ذات الطبيعة التنظيمية، التي تعاني منها. وهو ما يمكن أن يتأتى عبر التزام مختلف الأطراف المعنية بجملة من الواجبات والمستلزمات، الكفيلة بجعل هذه الجمعيات تتمتع بقاعدة تمثيلية واسعة، وتستجيب لشروط التنظيم المحكم والفعال، ولمعايير الشفافية والديمقراطية، والجدية في التنظيم والانتخاب والتسيير، مما من شأنه تعزيز مصداقيتها ومردوديتها.

في هذا الإطار، ينبغي إعادة النظر في الإطار القانوني المنظم لعمل هذه الجمعيات، بما يعزز مكانها وموقعها في المنظومة التربوية، في مراعاة لخصوصيتها، وعلى نحو يأخذ بعين الاعتبار ما يميزها عن باقي جمعيات المجتمع المدني.

كما يتعين تعميم إحداث هذه الجمعيات على جميع المؤسسات التعليمية، العمومية والخاصة، من خلال الدعوة المباشرة لأسر التلميذات والتلاميذ، وتوعيتها وتعبئها لتأسيس هذه الجمعيات بالمؤسسات التعليمية التي يتابع بها بناتهم وأبناؤهم دراستهم، وتجديد الدعوة للإدارة التربوية ولأرباب المؤسسات التعليمية الخاصة، لحثها على حفز آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ على إحداث هذه الجمعيات، في حال عدم وجودها، مع توفير التأطير والدعم اللازم لها، والتأكيد على استقلاليتها وعدم التدخل في شؤونها الداخلية.

ويتعين أيضا حث الإدارة التربوية على الحرص على قيام هذه الجمعيات، بتجديد هياكلها المسيرة كلما استنفدت مدة ولايتها المحددة في قوانينها الأساسية، في أفق إذكاء دينامية منتجة في عملها، وفسح المجال لالتحاق طاقات جديدة من بين أسر التلميذات والتلاميذ، ولاسيما الشباب والنساء، ممن لهم بنات أو أبناء يتابعون دراستهم (ن) بالمدرسة المعنية، من مختلف المشارب والاختصاصات والفئات السوسيو-مهنية، في إطار التداول الديمقراطي على المسؤولية داخل الجمعية.

وتوخيا للانسجام، ينبغي اعتماد قانون أساسي موحًد، يسري على مختلف جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ عبر التراب الوطني، مع ترك هامش لمراعاة الخصوصيات ضمن مقتضياته (قطاع عمومي/خاص، مستوى ابتدائي/إعدادي/تأهيلي، وسط حضري/قروي...).

وعلى هذه الجمعيات أن تلتزم بقيم ومقتضيات الديمقراطية والنزاهة في التأسيس، وفي تجديد وانتخاب هياكلها وتسيير شؤونها، وتدبير العلاقات مع أسر التلميذات والتلاميذ، ومع المؤسسة التعليمية عموما، والإدارة التربوية خصوصا، وسائر الفاعلين المعنيين في محيط المدرسة.

كما يتعين على كل الأطراف المعنية، كل فيما يخصه، ضمان الالتزام الفعلي بالنصوص القانونية المنظمة لهذه الجمعيات في تنظيم الجموع العامة، والتي تشكل مناسبة لعرض التقارير الأدبية والمالية المرتبطة بأنشطة الجمعية، ومناقشتها والمصادقة عليها، وفق المقتضيات المنصوص عليها في قوانينها الأساسية.

في ارتباط بذلك، فإن هذه الجمعيات مدعوة لاحترام وتيرة عقد الجموع العامة السنوية، وتقديم تقارير الأنشطة بشكل منتظم ومستوف، علاوة على الحرص على مشاركة أسر التلميذات والتلاميذ في الجموع العامة، وفي مختلف أنشطة هذه الجمعيات، مع ضرورة مراعاة ظروفهم الجغرافية والمجالية والاجتماعية، من خلال إيجاد صيغ ملائمة لتجاوز الإكراهات التي تحول دون حضورهم ومشاركتهم فيها، وفي باقي الأنشطة التي تبرمجها الجمعية داخل المؤسسة التعليمية.

في علاقة بالتسيير المالي والإداري لهذه الجمعيات، ينبغي أن تسهر المكاتب المسيرة لشؤونها على تدبير الموارد المالية والنفقات المختلفة للجمعية، في مراعاة للضوابط القانونية المعمول بها، ولاسيما في استخلاص واجبات الانخراط والمساهمات المالية، وفي صرف الموارد. مع ضبط الموارد المالية وكيفية صرفها، والتصريح بممتلكات الجمعيات وبميزانيها ونفقاتها للمنخرطين وللجهات المانحة، عند وجودها، عمومية كانت أم خاصة.

كما يتعين عليها الالتزام بالشفافية، تجاه منخرطي الجمعية والمؤسسات التعليمية التي تشتغل فيها، والجهات المانحة والهيئات الشريكة، عند وجودها، من حيث التواصل المستمر وتقديم كافة المعلومات والمعطيات حول عملها، على نحو يعزز مصداقيتها.

في علاقة بذلك، ينبغي أن تتحلى هذه المكاتب المسيرة بأخلاقيات الأمانة والنزاهة والمحافظة على ممتلكات الجمعية ومواردها، وتدبيرها بشكل يخدم مصالح المتعلمين (ات) والمؤسسة التعليمية.

كما أن هذه الجمعيات مدعوة للحرص على تعزيز تمثيلية المرأة/الأم في تركيبة مكاتبها المسيرة، في إطار إعمال المناصفة، بما يتناسب مع حجم انخراطها في تتبع ومواكبة المسار الدراسي للمتعلمين (ات).

من ناحية أخرى، ونظرا لكون صفة ولي (ة) عن تلميذ (ة) أو أكثر تخول الانخراط والعضوية في هذه الجمعيات، بالنسبة لغير الآباء والأمهات، يتعين على السلطات الحكومية المكلفة بالتعليم المدرسي، توضيح شروط ومعايير ممارسة هذه الصفة، من خلال نَصِّ تنظيمي صريح، يستند إلى الأحكام القانونية الجاري بها العمل.

في النص التنظيمي ذاته، يقترح اعتبار الجمع بين الاشتغال بمؤسسة تعليمية والانتماء لمكتب جمعية آباء وأمهات وأولياء تلاميذ المؤسسة، حالة تنافٍ غير مسموح بها. وهو

ما من شأنه الإسهام في توسيع تمثيلية هذه الجمعيات، وإعطاء دينامية جديدة لعملها، بفضل انفتاحها على طاقات جديدة من فئات سوسيو مهنية مختلفة.

المسار الثاني: أدوارهادفة تعزز موقع جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في النهوض بالشأن التربوي

تدعو مقارنة نتائج تشخيص الواقع الحالي لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، المتضمنة في الفصل السابق من هذا التقرير بتوجهات ورهانات الإصلاح التربوي الواردة في الرؤية الاستراتيجية 2015-2030، إلى ضرورة تفعيل وتعزيز أدوار هذه الجمعيات، في الاتجاه الذي يسهم في دعم جهود تحقيق الإنصاف في التربية والتكوين وتحسين الجودة والارتقاء الفردي والمجتمعي، في إطار تعبئة وطنية مستدامة من أجل تجديد المدرسة المغربية، وتأهيلها المستمر للقيام الأمثل بوظائفها.

من هذا المنطلق، واعتباراً لما تشكله الجمعيات الممثلة لآباء وأمهات وأولياء التلاميذ من إمكان بشري مهم، قادر على الاضطلاع بدور إيجابي في تحسين مردودية المدرسة المغربية، يوصي هذا التقرير، بتحيين وتثمين وتفعيل مهام هذه الجمعيات، في ارتباط بالنواظم الثلاثة للمدرسة المغربية المنشودة، القائمة على الإنصاف والجودة والارتقاء.

ذلك أن بإمكان هذه الجمعيات أن تنهض بأدوار مثمرة في التعبئة والتتبع والتأطير، وفي تقديم أنواع مختلفة من الدعم للمتعلمين (ات)، ولآبائهم وأمهاتهم وأوليائهم، وللمؤسسات التعليمية، من أجل الارتقاء المستمر بمكتسبات التلميذات والتلاميذ وظروف ومسار تمدرسهم، في إطار خدمة المدرسة والمجتمع، وتيسير قيامها الأمثل بوظائفها، في نطاق المهام المناطة بهذه الجمعيات، وفي احترام تام لاختصاصات إدارة المدرسة والفاعلين فيها. ويمكن التمييز، عموما، على سبيل التخصيص لا الحصر، بين أربعة مجالات أساسية يتعين أن تؤطر عمل هذه الجمعيات، وهي مجالات تبقى منفتحة على الاجتهاد، وعلى المبادرات البناءة، الهادفة إلى الإسهام في النهوض بالمدرسة وبجودة خدماتها، في نطاق القانون، وفي انسجام تام مع السياسات العمومية المعمول بها.

أولا: المشاركة في دعم بلورة وتفعيل مشروع المؤسسة

لقد أضعى من الضروري المؤكد أن تسهم جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ، بالدعم المنشود، في المجهودات الرامية إلى الرفع من مستوى أداء المؤسسة التعليمية، عبر المشاركة في بلورة وتنفيذ وتتبع مشروع كل مؤسسة تعليمية، من خلال ما تتمتع به هذه الجمعيات من عضوية في مجالس التدبير والمجالس التربوية ومجالس الأقسام.

ذلك أن هذا المشروع يتعين أن يتضمن، بالضرورة، العمل على تقوية روابط التعاون بين أسر التلاميذ وبين إدارة المؤسسة التعليمية وأجهزتها وبنياتها التربوية، وترسيخ التواصل المنتظم مع هيئة التدريس وغيرها من المتدخلين في العملية التعليمية - التعلمية.

كما يمثل مشروع المؤسسة، بالنسبة لهذه الجمعيات، مدخلا لاقتراح ما يمكن أن يساعد على النهوض بأوضاع تلك المؤسسة، وحسن أدائها لوظائفها، وتعزيز إشعاعها الثقافي والقيمي، ولمصاحبتها في تفعيل مختلف البرامج والمشاريع الكفيلة بتنميتها المستمرة؛ فضلاعن المساعدة على تقوية وتنويع جسور التواصل والانفتاح بينها وبين محيطها، وعلى تعبئة شركائها، من أجل الرفع الموصول من نجاعة أدائها، على نحويمكن من تكريس ثقة المجتمع في مدرسته.

ثانيا: التوعية والتحسيس والتأطير

تضطلع جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ بمسؤوليات متعددة تجاه الأسر، تشمل بالأساس، توثيق وترسيخ الصلات بينها وبين المؤسسات التعليمية، والإسهام في تأطير آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، وفي الرفع

من وعهم بمسؤولياتهم إزاء تمدرس بناتهم وأبنائهم، وفي تيسير العلاقات بينهم وبين أجهزة المدرسة والفاعلين (ات) التربويين، وفي التنمية المستمرة للمدرسة، لما فيه مصلحة المتعلمين (ات)؛

في هذا الإطار، وإسهاما في تحقيق مدرسة الإنصاف وتكافؤ الفرص، فإن هذه الجمعيات مدعوة للاضطلاع بدور إيجابي، في دعم الجهود الرامية إلى تعميم التعليم واستدامته، من خلال تحسيس أسر التلميذات والتلاميذ، بحق بناتها وأبنائها في التربية دون أي تمييز، وبواجها في دعم عمل المدرسة لتحقيق أهداف التعليم الأساسي الإلزامي³⁷، وبأهمية الاستثمار في التربية بوصفها رافعة أساسية لتحرير الإمكان البشري، وبناء الثروة اللامادية اللازمة لتحقيق التنمية البشرية المستدامة على المستوى الفردي والأسري والمجتمعي؛ ومن ثَم، تهيئة الظروف الملائمة لمتابعة الأجيال الصاعدة لدراستها دون انقطاع.

واعتبارا للدور المؤثر لآباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في استدامة تمدرس بناتهم وأبنائهم، يتعين أن تسهر هذه الجمعيات على توعيتهم بضرورة التتبع المستمر للمسار الدراسي لبناتهم وأبنائهم، وتقوية علاقاتهم مع المدرسين والإداريين والموجهين والمفتشين والمختصين الاجتماعيين وسائر الفاعلين التربويين داخل المدرسة، حرصا على مواظبة بناتهم وأبنائهم، ووقاية لهم من كل أسباب الهدر؛ فضلا عن إرساء آليات ملائمة لتيسير ومأسسة هذا التتبع بتعاون مع المؤسسة التعليمية، ولاسيما من خلال التواصل والحوار الدائمين بين كل الأطراف الفاعلة، وعقد لقاءات منتظمة لتدارس القضايا الشاغلة والمشتركة (الدعم النفسي والتربوي والاجتماعي، نتائج التحصيل الدراسي، السلوك والمواظبة...)؛

ومن أجل مساعدة أسرالتلميذات والتلاميذ على تتبع المسارالدراسي لبناتهم وأبنائهم، ينبغي أن تحرص هذه الجمعيات، بتنسيق مع إدارة المؤسسة التعليمية، على تمكينهم من المعارف والمعلومات والوثائق والمستجدات ذات الصلة بتعلمات بناتهم وأبنائهم؛ وعلى إثارة انتباههم مبكرا إلى الصعوبات التي تواجههم، وتوعيتهم بالجوانب التي تحتاج إلى الدعم لديهم. إن من شأن هذه الجمعيات أن تشارك في دعم الجهود المبذولة لتحسين جودة التحصيل الدراسي، لاسيما عبر تقوية الروابط بين المدرسة والأسرة، باعتبار هذه الأخيرة المصدر الأساس، لمعرفة حياة المتعلمين خارج المؤسسة التعليمية، ولضمان مواظبتهم وانخراطهم في تنمية التحصيل الدراسي، و من خلال تحسيس الأسر بدورها في التكامل مع عمل المدرسة، وبالمخاطر المحتملة التي يمكن أن يتعرض لها أبناؤها بفعل غياب التنسيق والتواصل بينها وبين المدرسة، وبأهمية العمل الجماعي في البحث عن سبل تجاوز الصعوبات، التي تعترضهم داخل المؤسسة التعليمية وخارجها.

في السياق ذاته، يتعين أن تسهم هذه الجمعيات في توفير شروط التربية الوالدية الناجعة للمتعلمين (ات)، من خلال المشاركة في الجهود الرامية إلى محاربة الأمية لدى آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ المعنيين بها، في اتجاه تعزيز انخراطهم في الشأن التربوي لبناتهم وأبنائهم، والتتبع اليقظ لمسارهم الدراسي، وذلك من خلال استثمار ما تزخر به المؤسسات التعليمية من إمكانات مادية وبشرية ولوجستيكية، في إطار تفعيل «مدرسة أمهات وآباء وأولياء المتعلمين» التي أوصت بها الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030 في المستلزم 116.

كما يمكن لهذه الجمعيات أن تشجع مؤسسات التعليم الخاص، وتحها على الانخراط في تحقيق أهداف التربية غير النظامية³⁸، وعلى الإسهام في برامج محو الأمية، ولاسيما في صفوف آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، مما

³⁷ ينص الفصل الثالث من الظهير الشريف رقم 1.63.071 بشأن التعليم الإجباري (1962)، كما وقع تغييره وتتميمه بموجب الظهير الشريف رقم 00.200 (19 ماي 2000) القاضي بتنفيذ القانون رقم 04.00 حول إلزامية التعليم الأساسي، على ما ياي: «يجب على كل شخص مسؤول عن طفل أن يطلب تسجيله بمؤسسة للتعليم في السنة التي يبلغ فها الطفل سن السادسة. ويجب عليه بالإضافة إلى ذلك أن يسهر على تردد الطفل بصفة منتظمة على المؤسسة التي سجل فها».

³⁸ سبق للمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي أن دعا إلى «إرساء نموذج نوعي للشراكة مع مؤسسات التعليم والتكوين الخاصين من أجل تشجيع إسهامهما في جهود التربية غير النظامية، وفي إدماج جزء من تلاميذهما في مؤسساته، في إطار مبدأي التضامن الاجتماعي والمسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص»، وذلك ضمن توصيات تقريره رقم 17/2عن التربية غير النظامية، (المدخل الخامس: تعزيز الشراكة المؤسساتية القائمة على التعاقد من أجل انخراط أكثر نجاعة)، ص 29، فبراير 2017.

يؤهلهم لتتبع المسار الدراسي لبناتهم وأبنائهم. فضلاعن تعبئة هذه المؤسسات لتأمين التربية والتعليم لأبناء الأسر المعوزة، وللأطفال في وضعية إعاقة أو في وضعيات خاصة، في إطار التضامن الاجتماعي.

من جهة أخرى، ولأن جودة التعلمات رهينة بجودة أداء الفاعلين التربويين، فإن هذه الجمعيات مدعوة أيضا للإسهام في رد الاعتبار للفاعلين التربويين، وصون كرامهم، والإعلاء من قيمهم، وتعبئة أسر التلميذات والتلاميذ لدعمهم والانخراط معهم في بلورة وتنفيذ المشاريع والبرامج الرامية إلى النهوض بالمؤسسة التعليمية وبالمكتسبات الدراسية؛ فضلا عن توعية المتعلمين (ات) بأهمية الفضاء المدرسي، وتثمين قيم الانتماء إليه، والعناية به، واحترام كل الفاعلين فيه.

إضافة إلى ذلك، ينبغي أن تسهرهذه الجمعيات على تحسيس إدارة المؤسسة التعليمية والفاعلين التربويين بانشغالات وحاجات أسر التلميذات والتلاميذ، بالموازاة مع نقل حاجات وانشغالات هؤلاء إلى آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وإلى مختلف شركاء المدرسة، باعتبارها آلية للوساطة وحلقة وصل بين مختلف الأطراف الفاعلة والشريكة في الشأن المدرسي.

ثالثا: الدعم التربوي والاجتماعي

إن نجاح المدرسة في حسن الاضطلاع بمختلف وظائفها رهين بتضافر جهود الأسرة والمؤسسة التعليمية. ويمكن لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ، في حدود إمكانياتها، مساعدتهما على توفير ما يحتاجه المتعلمون (ات) من حفز على التمدرس المواظب وعلى التأطير المواكب، ومن دعم نفسي وتربوي واجتماعي وتضامني، بغية الاستجابة لحاجاتهم، وتمكينهم من تجاوز الصعوبات التي قد تحول دون تحقيق النجاح المتواصل في مسارهم الدراسي، في مراعاة للإنصاف وتكافؤ الفرص، وفي منأى عن أي تمييز كيفما كان نوعه.

في هذا السياق، يمكن لهذه الجمعيات أن تهيئ خططا ووسائل ميسرة وعملية لمساعدة آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ على تدبير سلوكات بناتهم وأبنائهم، وعلى بناء علاقات متينة وسلسة مع المدرسة، تستهدف التلميذات والتلاميذ الذين يواجهون مشاكل معينة، كاللامبالاة بالدراسة، أو التغيب، أو المعاناة من صعوبات في الاندماج المدرسي، أو الغش والعنف، والإضرار بالملك العام وبالبيئة أو عدم احترام الأدوار، أو أي شكل من أشكال السلوك غير المدني...

كما يتعين على الإدارة التربوية تعزيز إشراك جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ في المساهمة في محاربة التغيبات الفردية والجماعية للتلميذات وللتلاميذ، وفي التنبيه إلى مخاطرها؛ حيث يمكن لهذه الجمعيات أن تنظم، على سبيل المثال، لقاءات خاصة مع أسر التلميذات والتلاميذ الذين يمثلون حالات صعبة، ومع مدرسهم، قصد التنسيق فيما بينهم حول طرق دعمهم وتحسين مستواهم واستدامة تمدرسهم؛

وانطلاقا، من كون الوسط القروي وشبه الحضري والمناطق ذات الخصاص ينبغي أن تحظى بتمييز إيجابي في مجال التربية والتعليم، فإن هذه الجمعيات مدعوة لمضاعفة الجهود من أجل دعم تشجيع تعميم التمدرس وتيسيره في هذه المناطق، عبر المشاركة في تحصين المتعلمين فها، فتيانا وفتيات، من كل أسباب عدم الالتحاق أو الانقطاع المبكر أو الهدر؛ والإسهام في دعم توفير الخدمات المتعلقة بالنقل المدرسي والمطاعم والتنشيط الثقافي والدعم التربوي...؛

إلى جانب ذلك، يمكن لهذه الجمعيات أن تسهم في تشجيع التمدرس الاستدراكي للأطفال المنقطعين عن الدراسة، في أفق إعادة إدماجهم في المدرسة النظامية، وفي وتيسير إدماج الأطفال الذين استفادوا من التربية غير النظامية في المؤسسات التعليمية أو التكوينية.

وفي إطار عملها الاجتماعي، يتعين على هذه الجمعيات أن تدعم الجهود الرامية إلى إعمال الحق في التربية لفائدة الأطفال في وضعية إعاقة، أو في وضعيات خاصة أو صعبة، كنزلاء مؤسسات الرعاية الاجتماعية ودور الأطفال، من

خلال الإسهام ودعم تيسير ولوجهم للتربية والتكوين، والحرص على اندماجهم في المدرسة وعلى متابعتهم لدراستهم في ظروف ملائمة، بتنسيق مع الأطراف المتدخلة والمعنية بهذا الشأن.

ارتباطا بذلك، يجب أن تسهم هذه الجمعيات، أيضا، في محاربة التمثلاث السلبية والصور النمطية السائدة عن الإعاقة، من خلال حفز المبادرات والأنشطة التربوية والتوعوية الرامية إلى التحسيس بحقوق الإنسان والتربية على القيم ...

كما يمكن لهذه الجمعيات المشاركة في تيسير تأمين الانتقال السلس، والاندماج السريع للمتعلمين (ات)، في مختلف أطوار وأنواع التربية والتكوين، ولاسيما في المراحل المفصلية كالالتحاق بالتعليم الأولي، أو تغيير المؤسسة أو المسلك، أو القطاع، أو العودة إلى أرض الوطن بالنسبة لأبناء الجالية المغربية، وذلك بتنسيق مع باقي الفاعلين التربويين، ولاسيما المربين والإداريين وأطر التخطيط والتوجيه التربوي والاختصاصيين الاجتماعيين...

علاوة على ذلك، تقوم هذه الجمعيات بحفز الإبداع والابتكار لدى الفاعلين التربويين، عبر تشجيع وتثمين المبادرات الرامية إلى تحسين جودة التعلمات والعناية بالمدرسة، في إطار المناهج والبرامج والتكوينات المعتمدة. كما يمكنها أن تبلور وتدعم المبادرات والجهود الرامية إلى تحسين التمكن من اللغات ومن التكنولوجيات الرقمية وإتقان استعمالها، لما لذلك من أثر إيجابي مباشر في جودة التعلمات.

واعتبارا لكون المدرسة تشكل فضاء لترسيخ السلوك المدني والتربية على القيم، فإن هذه الجمعيات مدعوة لتقاسم المسؤولية مع المؤسسة التعليمية في هذا الشأن، من خلال المشاركة في تنشيط الحياة المدرسية بمشاريع ومبادرات من شأنها تعزيز تفتح المتعلمين (ات)، وتقوية كفاياتهم التواصلية والثقافية والاجتماعية والرياضية والإبداعية، وحفز قدراتهم على التفوق والنبوغ، وفي مواضيع ذات صلة بالعيش المشترك من قبيل: السلوك المدني، الحقوق والواجبات، التنمية البيئية، وتكريس روح المواطنة والتسامح ومبادئ التضامن والتآزر، وترسيخ مبادئ حقوق الإنسان، بتنسيق مع إدارة المؤسسة، إضافة إلى تشجيع قيم التطوع والتضامن، من خلال الانخراط في برامج التربية البيئية أو الطرقية، أو في مبادرات ذات طابع اجتماعي وتضامني.

كما يتعين عليها دعم المدرسة في وظيفتها الثقافية، بنسج روابط مع مختلف الفاعلين في مجال الثقافة، أشخاصا ومؤسسات، قصد الإسهام في تنشيط الحياة المدرسية ثقافيا وفنيا ورياضيا، في احترام للاختصاصات، ولموجبات الزمن المدرسي وبرامج المؤسسة ومسؤوليتها في هذا الصدد.

رابعا: اليقظة والتتبع المستمر

إسهاما في تحقيق الإنصاف وتكافؤ الفرص بين جميع الأطفال، يمكن لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ القيام بالمواكبة والوساطة اللازمتين بين مختلف المتدخلين لتجاوز العوائق والحواجز، التي قد تحول دون التحاق هؤلاء الأطفال بالمدرسة، أو تؤدي إلى مغادرتهم لها مبكرا، أو عدم الاستفادة من نفس فرص النجاح، ولاسيما في المناطق النائية والهشة؛

وبغاية الإسهام في توفير الشروط الملائمة لاستدامة التمدرس وتحصين التلميذات والتلاميذ من مختلف أسباب الهدر، يمكن لهذه الجمعيات أن تسهم في العناية المطلوبة بالوضع للمتعلمين (ات) عبر المشاركة في تيسير ولوج خدمات صحية متعددة الاختصاصات، من أجل تشخيص وتتبع حالات الإعاقة، ولاسيما تلك المرتبطة بصعوبات التعلم، بين التلميذات والتلاميذ، وفي تمكينهم من الرعاية الطبية اللازمة عند الاقتضاء، ومن الإسهام في توفير شروط المواكبة النفسية والاجتماعية الضروريتين.

كما يمكن لهذه الجمعيات أن تدعم الجهود الرامية إلى إرساء مدرسة ذات جدوى وجاذبية، أحد أهداف الإصلاح التربوي التي حددتها الرؤية الاستراتيجية للإصلاح في أفق 2030 عبر تعزيز تواصلها الدائم مع أسر المتعلمين (ات)، بغية معرفة حاجاتهم وصعوباتهم، والمساعدة على معالجها، ومن خلال المشاركة في توفير الدعم التربوي للمتعلمين المتعثرين، وتوفير خدمات الدعم النفسي والاجتماعي، في حدود القانون واحترام الاختصاصات والمسؤوليات.

كما يتعين تعزيز دور هذه الجمعيات في فض الخلافات التي يمكن أن تحدث بين مختلف الأطراف الفاعلة في الشأن التربوي، وفق مقاربة استباقية تستهدف درء كل ما من شأنه أن يؤثر سلبا في سيرومناخ العمل التربوي.

من جهة أخرى، يمكن لهذه الجمعيات أن تشكل قوة اقتراحية للإسهام في الارتقاء بالنموذج البيداغوجي للمدرسة المغربية بكل مكوناته، في التزام تام بالخيارات والسياسات العمومية المرسومة، وبالاختصاصات الموكولة للمدرسة. كما يتعين على المؤسسات التعليمية الانفتاح على هذه الجمعيات، باعتبارها قوة اقتراحية واستشارية في مجال تدبير الزمن المدرسي، ولاسيما من حيث الملاءمة مع الواقع الجغرافي للمؤسسة ومحيطها، في احترام لاختصاص المؤسسة ومسؤوليتها.

المسار الثالث: إرساء مناخ عمل مُحفِّز على جعل جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ شربكا أساسيا في النهوض بالمدرسة

يشكل إرساء مناخ محفز على مشاركة جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في النهوض بالمدرسة، إلى جانب إعادة النظر في وضعيتها التنظيمية، وتثمين وتجديد أدوارها ومهامها، مساراً أساسياً لتمكينها من مكانة ووضع جديدين وناجعين يجعلان منها شريكا أساسيا في الارتقاء بشؤون المدرسة، وبالمتعلمين (ات).

يتأتى ذلك أولا من خلال توضيح وتطوير العلاقة بين الإدارة التربوية وبين هذه الجمعيات، على قاعدة احترام الأدوار والمهام، وتدقيق حدود والتزامات ومسؤوليات كل طرف منهما، على نحو يفضي، إلى تعبئة الأطر التربوية والإدارية داخل المؤسسات التعليمية، من أجل تعزيز اقتناعها والتزامها الفعلي بأهمية العمل المشترك لتدبير المؤسسة وتدارس مختلف القضايا التربوية والتعليمية بها، لما فيه مصلحة المتعلمين (ات).

كما يستلزم إرساء مناخ إيجابي، مشجع على العمل المشترك بين كل المتدخلين في الشأن التربوي، احترام عضوات وأعضاء هذه الجمعيات للضوابط المنظّمة للعمل الإداري والتربوي داخل المؤسسة التعليمية، بموازاة مع مراعاة الأطر التربوية لانشغالات الأسر وممثلها، وتقديم العون والدعم لهم، وتقاسم الجهود معهم، من أجل الارتقاء بالمؤسسة وبالمكتسبات الدراسية. يتطلب تحقيق هذا الهدف تمتع المؤسسة التعليمية بالحق في المبادرة على مستوى تنشيط الحياة المدرسية وتنظيم عمليات الدعم التربوي والنفسي والاجتماعي لفائدة المتعلمين (ات)، وعلى مستوى بناء مشروع لتنمية المؤسسة، بمشاركة هذه الجمعيات سواء في إعداد هذا المشروع أم في أوراش تنفيذه.

على هذا الأساس، يتعين تأطير المشاركة الفعلية لهذه الجمعيات في الشأن المدرسي، وترسيخ أدوارها، وتنظيم علاقاتها سواء منها الداخلية أم الخارجية مع المؤسسة التعليمية، والإدارة التربوية عبر استحضار مجموعة من الضوابط واتخاذ جملة من الإجراءات، سواء من طرف الجمعيات نفسها، أم على مستويات الإدارة التربوية المحلية والإقليمية والجهوية، أم على المستوى الوطني من طرف السلطة الحكومية المشرفة على التعليم المدرسي.

أولا: على مستوى جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ

إن هذه الجمعيات مدعوة إلى الإسهام في خلق مناخ عمل يشجع على مشاركتها في النهوض بالشأن المدرسي، من خلال:

- جعل مصلحة المتعلمين (ات) والمؤسسة التعليمية، أولوبة لعمل الجمعية وأنشطتها؛
- احترام المشروع البيداغوجي للمدرسة، في منأى عن كل ما ليست له علاقة بهذا المشروع؛
- احترام الأدوار والاختصاصات، والضوابط المنظِّمة لمهام الجمعية ولصلاحيات الإدارة والفاعلين التربويين، داخل المؤسسات التعليمية؛
- تعبئة كل الجهود الكفيلة بتمكين الجمعية والأجهزة المسيرة لها من القيام بمهامها على النحو الأمثل، ولاسيما من حيث حضور اجتماعات الجمعية والانخراط في أنشطتها وفي تنفيذ برامج عملها؛
- الحفاظ على سرية البيانات الشخصية أسر التلميذات والتلاميذ، واستعمالها حصراً لأغراض التواصل الداخلي مع المعنيين منهم بها؛
- المشاركة في دعم تحقيق أهداف الشراكات القائمة بين المؤسسة التعليمية وبين المقاولات وهيئات المجتمع المدني، وغيرها من المؤسسات التي تعود خدماتها بالنفع على المتعلمين (ات).

ثانيا: على مستوى إدارة المؤسسة التعليمية

تعتمد إدارة المؤسسة التعليمية، بوصفها المخاطب المباشرلهذه الجمعيات، والمسؤول الأساس عن تدبير الشؤون الإدارية والتربوية للمؤسسة، مقاربة تشاركية في تدبير شؤون المؤسسة وفي توفير سبل النجاح للمتعلمين (ات)، ولاسيما من خلال اعتبار الأسروالجمعيات الممثلة لها شريكا أساسيا في حسن أداء المدرسة لوظائفها، مما يتطلب على الخصوص:

- التعامل مع هذه الجمعيات باعتبارها شريكا في الشأن التربوي، لكونها تمثل المعني المباشر بالتمدرس وهي الأسر، الشيء الذي يخول لها الحق في أن تشكل قوة استشارية واقتراحية، وآلية للإسهام في تحسيس الأسروتوعيتها بأهمية التبع اليقظ للمسار الدراسي للمتعلمين (ات)؛
 - توفير مقرضمن فضاء المؤسسة، لوضعه رهن إشارة هذه الجمعيات لتيسير ممارستها لمهامها وأدوارها؛
- برمجة لقاءات دورية منتظمة، خلال السنة الدراسية مع آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ بتعاون مع الجمعيات الممثلة لهم، تخصص للتداول في القضايا ذات الصلة بتمدرس بناتهم وأبنائهم ونتائج مكتسباتهم الدراسية، والتفكير في السبل الكفيلة بتقديم حلول لمعالجة الصعوبات النفسية والاجتماعية والبيداغوجية، للمواصلة المواطلة للدراسة، والحد من التغيبات المتكررة، والانقطاع المبكر، والهدر المدرسي، والسلوكات اللامدنية، وهو ما من شأنه تأمين مسار دراسي ناجح للمتعلمين (ات)؛
- تمكين هذه الجمعيات من الوسائل والمعلومات والمعطيات والوثائق التي تهم تمكينها من الإسهام في تيسير تتبع آباء وأمهات وأولياء التلاميذ للمسار الدراسي والتكويني لبناتهم وأبنائهم، من أجل ضمان مواصلتهم لهذا المسار على نحو ناجع؛
 - الحرص على الحضور المناسب لممثلي هذه الجمعيات، في مجالس تدبير المؤسسات التعليمية.

ثالثا: على مستوى الإدارات الجهوية والإقليمية للتربية والتكوين

بالنظر إلى كون الإدارات الجهوية والإقليمية للتربية والتكوين مسؤولة عن اتخاذ التدابير اللازمة، الكفيلة بتنفيذ السياسات العمومية التعليمية، فيما يخص العمل المشترك بين المؤسسات التعليمية وبين جمعيات آباء وأمهات وألياء التلميذات والتلاميذ، على مستوى المؤسسات المدرسية الخاضعة لوصايتها، فإنها مدعوة للقيام بما يلى:

- تيسير شروط انخراط الإدارة والفاعلين التربويين في الأوراش المشتركة مع الجمعيات الممثلة لآباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ؛
- تقديم الدعم والتأطير للفاعلين التربويين بالمؤسسات التعليمية، في شأن التنسيق والتواصل مع هذه الجمعيات لفائدة المتعلمين (ات) وأسرهم؛
- المواكبة والتتبع المنتظمين لمشاريع المؤسسات التعليمية المعدة والمنجزة بمشاركة عضوية بين إدارة المؤسسة والفاعلين التربوبين بها وبين هذه الجمعيات وغيرها من الشركاء المعنيين؛
- وضع مؤشرات، لقياس مدى انخراط أسر التلميذات والتلاميذ في الشأن التربوي بالمؤسسات التعليمية الموجودة تحت إشرافها، وتقدير آثاره الفعلية في المكتسبات الدراسية؛
 - إشراك هذه الجمعيات في بلورة الأولوبات التربوبة الجهوبة والإقليمية؛
- السهر على تعميم إحداث هذه الجمعيات في المؤسسات التعليمية وعلى تمثيليتها على مستوى المجالس التدبيرية والإدارية.

رابعا: على مستوى السلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية وبالإدارة المركزية التابعة لها

اعتبارا لكون السلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية مسؤولة عن بلورة سياسة وطنية لتنظيم العلاقة بين الأسر والمدرسة وسبل التعاون بينهما، فإنها مطالبة، وفق نهج تشاركي، بالعمل على:

- إصدارنص قانوني يستحضر خصوصية هذه الجمعيات وارتباطها بالسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم المدرسي، مقارنة بغيرها من جمعيات المجتمع المدني، على أساس أن يتضمن هذا النص مقتضيات تتعلق، على الخصوص، بتأكيد الطابع الخاص لهذه الجمعيات، وبتحديد مفهوم الولاية عن تلميذ (ة) أو أكثر وشروط ممارستها، بالنسبة لغير الآباء والأمهات، وبإلزام المؤسسات، عمومية كانت أم خاصة، بفسح المجال أمام إحداثها، علاوة على مقتضيات تتعلق بطريقة تشكيلها، وتنظيمها، وتدبيرها، وتدقيق أدوارها ومهامها داخل المؤسسات التعليمية، وتوضيح علاقاتها، وتمويلها، وآليات دعمها من قبل الدولة والشركاء؛
- توسيع وتعزيز العمل بالمقاربة الصاعدة التي تنطلق من واقع المؤسسة التعليمية وحاجاتها، وترتكز على تنسيق المبادرات بين الأطر التربوية وبين هذه الجمعيات الممثلة لأسر المتعلمين (ات)، وتعتمد آلية تشبيك برامج ومشاريع العمل على المستوى المحلي والجهوي، في إطار شراكات مع الجماعات الترابية والقطاع الخاص والمجتمع المدني وغيرهم من المتدخلين، من شأنها تأهيل المؤسسات التعليمية، والإسهام في تطوير أدائها وفي تحسين جودة المكتسبات الدراسية؛
- إصدار دليل مرجعي وطني مساعد لهذه الجمعيات على تنظيم هيكلتها وتحديد مهامها وأدوارها واختصاصاتها في المؤسسات التعليمية، ومؤشرات قياس أدائها لأدوارها ومهامها؛

- إعداد برامج تكوينية مساعدة على تمكين مسيري هذه الجمعيات من تملك المهام والأدوار المناطة بها؛
- السعي، قدر الإمكان، إلى توفير الوسائل اللوجيستيكية والمادية لتيسير اضطلاع هذه الجمعيات بدورها في تمكين المدرسة من القيام الأمثل بوظائفها؛
- إحداث آلية لتتبع إسهام هذه الجمعيات في حسن أداء المدرسة لوظائفها، وفيما تسهم به من أعمال ومنجزات للرتقاء بالشأن التربوي والتعليمي على مختلف المستويات المرتبطة بالتعميم المنصف للتعليم بمواصفات الجودة، وبتمكين المتعلمين من سبل النجاح في مساراتهم الدراسية والتكوينية، وتأهيلهم بما يعود بالنفع عليهم وعلى بلادهم؛
- استكشاف ورصد التجارب والممارسات الناجحة لهذه الجمعيات، والتعريف بها، واتخاذ التدابير الكفيلة بتعميمها ؛
- فتح قنوات رقمية تواصلية على المستويين الوطني والجهوي تخَصَّص لأسر المتعلمين (ات)، وللجمعيات الممثلة لها، بهدف تمكينها من التفاعل وتبادل الآراء والمعلومات حول تمدرس الأبناء، والبرامج والمناهج، والتقييم والامتحانات، وحول المناخ التربوي للمؤسسات وأدوار الأسر في دعم المكتسبات الدراسية والتدرج في مسارات التمدرس والتكوين؛
- إحداث وتفعيل «مدرسة أمهات وآباء وأولياء المتعلمين» التي أوصت بها الرؤية الاستراتيجية في الرافعة 22، والتي ستتولى تنظيم دورات تكوينية منتظمة، وظيفية ومُمأسسة لفائدة أسر التلميذات والتلاميذ، ولاسيما منهم غير المتعلمين، بهدف توعيتهم بأدوارهم في التربية ودعم العمل المدرسي داخل البيت، وتتبع المسار الدراسي لبناتهم وأبنائهم؛ وتأهيلهم لمواكبة تمدرسهم واستدامته، وتمكينهم من الكفايات الحياتية والمعرفية اللازمة لمساعدة بناتهم وأبنائهم وتنمية تحصيلهم الدراسي وحفزهم على روح المبادرة والتميز والابتكار.

ملاحق

الملحق رقم 1: منهجية إعداد التقرير

تنبني هذه المنهجية على أربعة مسارات متكاملة، يتفاعل ضمنها التشخيص مع الاستشراف، كما يتكامل فها الاستناد على الخبرة مع الأفكار والاقتراحات المستخلصة من إعمال المقاربة التشاركية، ويتضافر ضمنها تحليل الواقع المحلي مع الدراسات المقارنة للتجارب الدولية:

- 1. مسار التحليل الوثائقي: من خلال تجميع الوثائق والأعمال المنجزة في الموضوع وتحليلها، واستثمار المعطيات المتضمنة فها، مع السهر على استحضار هذا التحليل للجوانب التاريخية والإحصائية، والقانونية؛
- 2. مسارتشخيص الواقع الحالي لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ واستشراف آفاقها، وذلك عبر قناتين أساسيتين:

أولا: بحث ميداني، من خلال استمارة تم توجيها للفئات التالية:

- بعض مديري الأكاديميات الجهوبة للتربية والتكوبن؛
 - بعض المديرين الإقليميين لوزارة التربية الوطنية؛
- عينة من مديري المؤسسات التعليمية (ابتدائي، إعدادي وثانوي)؛
- عينة من جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ القائمة بالمؤسسات التعليمية؛
 - عينة من المدرسين؛
 - عينة من أطر التوجيه التربوي؛
 - عينة من أطر التفتيش التربوي.

ثانيا: استثمار نتائج البحث الوطني الذي أنجزته الهيئة الوطنية للتقييم لدى المجلس حول « الأسروالتربية» سنة 2018

- 3. مسار إجراء دراسة مقارنة للتجارب الدولية المتعلقة بتنظيم عمل الهيئات الممثلة لأسر التلميذات والتلاميذ وآليات اشتغالها، والأدوار والمهام المناطة بها، من أجل استلهام الممارسات الجيدة والتجارب المتميزة في هذا المجال، وإغناء القوة الاقتراحية في هذا الشأن؛
- 4. مسارتنظيم جلسات للتفكيروالمناقشة، شاركت فيها هيئات وطنية ممثلة لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ⁹، وجمعيات مهنية لموظفي التعليم، لاستطلاع رأيهم، وإذكاء التفكير في واقع وآفاق مهام هذه الجمعيات وأدوارها في النهوض المستمر بالشأن المدرسي. إضافة إلى لقاءات ثنائية في مدن مختلفة مع رؤساء بعض المؤسسات التعليمية الخاصة وبعض الآباء غير المنخرطين في هذه الجمعيات.

³⁵ يتعلق الأمر بالمجلس الوطني لمنتخبي جمعيات الآباء في المجالس الإدارية للأكاديميات؛ الفدرالية الوطنية لجمعيات أمهات وآباء وأولياء التلاميذ؛ المدرالية الوطنية المغربية لجمعيات أمهات وآباء وأولياء التلاميذ بالمغرب؛ بينما تعدر الحضور على كونفدرالية جمعيات الآباء للتعليم الابتدائي والإعدادي والتأهيلي بالمغرب.

الملحق رقم 2: أهم مرجعيات التقرير

تنقسم مرجعيات هذا التقرير إلى مرجعيات مؤطِّرة، وأخرى موضوعاتية:

المرجعيات المؤطِّرة:

أ- المواثيق الدولية لحقوق الإنسان:

تولى المواثيق الدولية لحقوق الإنسان أهمية خاصة للأسرة بوصفها «الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع». كما تؤكد على حق الجميع في التعلم، وتمنح الآباء والأمهات مسؤولية تقريرية حاسمة في تربية وتعليم بناتهم وأبنائهم، من خلال تنصيص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في المادة 26، على حقهم في التمتع بحرية اختيار نوعية التربية المناسبة لأولادهم. ارتباطا بذلك، ينص العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المادة الثالثة عشرة على تعهد الدول الأطراف باحترام «حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في اختيار مدارس لأولادهم غير المدارس الحكومية، شريطة تقيد المدارس المختارة بمعايير التعليم الدنيا التي قد تفرضها أو تُقرّها الدولة، وبتأمين تربية أولئك الأولاد دينيا وخلقيا وفقا لقناعاتهم الخاصة». وينص العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، هو الآخر، في مادته الثامنة عشرة على تعهد الدول الأطراف باحترام «حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في تأمين تربية أولادهم دينيا وخلقيا وفقا لقناعاتهم الخاصة». تؤكد هذه المواثيق أيضا، ولاسيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 20، على حق كل شخص في التمتع بحرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية، دون إلزام أو إكراه.

ب- دستور المملكة:

ينص الدستور في الفصل 32 على أن «الأسرة القائمة على علاقة الزواج الشرعي هي الخلية الأساسية للمجتمع»، وأن «التعليم الأساسي حق للطفل وواجب على الأسرة والدولة».

كما ينص في الفصل 12، على حرية تأسيس جمعيات المجتمع المدني، وممارستها لأنشطتها، في نطاق احترام الدستور والقانون. ويخصص مكانة مُهمَّة لأدوارها، من خلال التنصيص على أن الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية تساهم، «في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون»، مع التأكيد على ضرورة التقيد بمبادئ الديمقراطية في تنظيم وتسيير هذه المهيئات.

من جهة أخرى، ينص الدستور، في الفصل 13، ضمن أحكامه العامة، على «إحداث السلطات العمومية لهيئات للتشاور، قصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين، في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها». كما يقضي، في الفصل 156، بانفتاح المرافق العمومية على مرتفقها، بتلقي ملاحظاتهم واقتراحاتهم وتظلماتهم، وتأمين تتبعها.

وتقترن ممارسة الحقوق والحريات من طرف جميع المواطنات والمواطنين، بموجب الفصل 37، بالتحلي «بروح المسؤولية والمواطنة الملتزمة، التي تتلازم فها ممارسة الحقوق بالنهوض بأداء الواجبات».

ت- الخطب والرسائل الملكية:

ربطت الخطب والرسائل الملكية، منذ مطلع الألفية الثالثة كسب رهان الإصلاح التربوي، وتحقيق أهدافه بالانخراط الواسع والمسؤول لجميع مكونات المجتمع، مؤكدة على وجه الخصوص على:

• « الدور المركزي والحاسم للأسرة في تربية الأطفال منذ سن مبكرة، وفي متابعة مسارهم الدراسي وتقويمه» (الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين (ات) في «اليوم الوطني حول التعليم الأولي» المنعقد بمدينة الصخيرات بتاريخ 18 يوليوز 2018)؛

- ما أصبحت تمثله الجمعيات عموما «من ثروة وطنية هائلة، ومن تنوع في مجالات عملها، وما تجسّده من قوة اقتراحية فاعلة، أصبحت بفضلها بمثابة الشريك، الذي لا محيد عنه» لتحقيق تقدم وتحديث البلاد، داعية إلى «تجاوز مايشوب بعضها من طرق تقليدية عقيمة في التسيير، واعتماد ثقافة تدبير حديثة وناجعة...» (الرسالة الملكية الموجهة للمشاركين (ات) في الأيام الدراسية حول التدبير الجمعوي بتاريخ 14 فيراير 2012)؛
- ضرورة «تفعيل دور آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ في تدبير الحياة المدرسية بوصفهم شركاء أساسيين في تعليم وتربية بناتهم وأبنائهم على امتداد مسارهم الدراسي» (الرسالة الملكية بمناسبة الدخول المدرسي 2000-2001).

ث- الرؤبة الاستراتيجية للإصلاح:

تولي الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030، أهمية بارزة لموقع ومهام جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في تفعيل هذا الإصلاح، والإسهام في الارتقاء بالمدرسة وبمردوديتها، وذلك في إطارتعاقد مجتمعي متجدّد بين المدرسة والأسر، وباقي الفاعلين والشركاء، يتملكه ويلتزم به الجميع (الملحق رقم 5).

ج- مدونة الأسرة:

ينص القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة، في مادته 54، على أن للأطفال على أبويهم مجموعة من الحقوق، من بينها: اتخاد كل التدابير الممكنة للنمو الطبيعي للأطفال، بالحفاظ على سلامتهم الجسدية، والنفسية، والعناية بصحتهم، وقاية وعلاجا؛ وتوفير التعليم والتكوين الذي يؤهلهم للحياة العملية والعضوية النافعة في المجتمع، والعمل، قدر المستطاع، على توفير الظروف الملائمة لمتابعة بناتهم وأبنائهم لدراستهم، حسب استعدادهم الفكري والبدني.

ح- الظهير الشريف رقم 1.58.376 المنظم لحق تأسيس الجمعيات:

يحدد الظهير الشريف الصادر في 15 نوفمبر 1958، كما وقع تتميمه وتعديله، مجموعة من الضوابط المؤطرة لممارسة الحق في تأسيس الجمعيات، باعتبارها تمثل «اتفاقا لتحقيق تعاون مستمربين شخصين، أوعدة أشخاص، لاستخدام معلوماتهم، أو نشاطهم لغاية غير توزيع الأرباح فيما بينهم».

خ- الخطة الدولية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة:

تؤكد الخطة الدولية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال توصيات «إعلان إنشيون» و»إطار العمل لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في مجال التعليم بحلول عام 2030»، المتعلقة بتعزيز كفاءة وفعالية المؤسسات والقيادة المدرسية وإدارة المدارس، على ضرورة إشراك المجتمعات المحلية بقدر أكبر، في إدارة المدارس، ولاسيما الشباب وآباء التلميذات والتلاميذ.

مرجعيات موضوعاتية:

- أ- حصيلة اشتغال اللجنة الدائمة لدى المجلس الخاصة بالخدمات الاجتماعية والثقافية وانفتاح مؤسسات التربية والتكوين على محيطها، على هذا الموضوع: اجتماعات دورية؛ استماعات؛ مناقشات؛ عروض...؛
- ب- تقارير الخبرة الخارجية المتخصصة التي واكبت اللجنة، والتي شملت تحليل النصوص والمذكرات التنظيمية، وإنجاز بحث ميداني، ودراسة مقارنة للتجارب الدولية، وتنظيم جلسات للتفكير والمناقشة؛
- ج- البحث الوطني حول «الأسروالتربية»، المنجز من قبل الهيئة الوطنتية للتقييم لدى المجلس سنة 2018؛ إضافة إلى تقارير ودراسات ومراجع أخرى ذات صلة بالموضوع.

الملحق رقم 3: مراحل تطور جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في المغرب

عرفت جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ تطورا مطردا منذ فجر الاستقلال، واكب تطور السياسات التربوبة وتوجهاتها العامة.

يمكن، على وجه العموم، رصد ذلك من خلال أربع مراحل، منذ الدعوة إلى تأسيسها أول مرة سنة 1960، بعد مرور أقل من سنتين على صدور الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (موافق 15 نونبر 1958) القاضى بتنظيم حق تأسيس الجمعيات في المغرب:

أ- المرحلة الأولى: مرحلة تأسيسية تمتد بين 1960 وأواسط ثمانينيات القرن العشرين.

- تميزت هذه المرحلة بوضع اللبنات الأولى لعلاقة المدرسة بالأسرة، عبروساطة «جمعيات آباء التلميذات والتلاميذ». ويشكل المنشور الوزاري رقم 4325، الصادر في 60 أبريل 1960، المنطلق الأول لتأسيس هذه الجمعيات إذ نص هذا المنشور على إمكانية تأسيس جمعية للابتدائي في كل مقاطعة أو حي بالمدينة، وجمعية واحدة في كل فرع مدرسي بالمراكز القروية؛ وجمعية واحدة أو اثنتين في كل مدينة بالنسبة للثانوي. وكلّف مديري الثانويات والمفتشين الإقليميين بمهمة الدعوة إلى الانخراط في هذه الجمعيات، وتوضيح أهدافها للأسر، بمساعدة السلطات الإدارية المختصة؛
- ارتبط تأسيس هذه الجمعيات بمناخ اجتماعي، اتسم بالحماس الشديد إلى تأسيس مدرسة وطنية تؤمن تربية موحدة لجميع أطفال المغاربة، وترسخ لديهم قاعدة مشتركة من المعارف والقيم والاتجاهات المرتبطة بنموذج المواطن المغربي المتشبث بهويته الدينية والوطنية والاجتماعية، والساعي إلى المساهمة في تحقيق التنمية الفردية والمجتمعية. وقد ارتبطت أدوار جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في هذه المرحلة بهذه التوجهات، بحيث تركزت، في الغالب الأعم، على التعبئة الوطنية من أجل تعميم التمدرس لفائدة جميع الأطفال المغاربة، والإسهام في تأهيل الفضاءات المدرسية وتحسينها، حتى تستوعب طموح الأسر لتعليم أبنائها وبناتها. كما اتسمت أنشطة هذه الجمعيات بتأطير الناشئة بالمدارس بالقيم الوطنية والدينية المشتركة، وتعزيز حس الانتماء الاجتماعي والتاريخي، في مرحلة كان التعليم بالمغرب يبحث عن نموذج بيداغوجي وطني يستهدف محو أمية الكبار وتمكين الصغار من تعليم أساسي وظيفي.

ب- المرحلة الثانية: هي بشكل ما، امتداد للمرحلة الأولى، مع اتسامها بتدقيق أدوار جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في مواكبة لسياسات لامركزة التربية والتعليم. تمتد هذه المرحلة من أواسط ثمانينيات القرن الماضي، حتى نهاية الألفية الثانية. ولعل ما يميزها إحداث نظام الأكاديميات الجهوية (40)، وترسيخ مسؤولية هذه الأكاديميات في تنمية العمل التربوي على مستوى التكوين والتقييم والإسهام في تطويره جهويا ووطنيا. في هذا الإطار، ستعرف أدوار جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ تطوراً وتدقيقا في بعض المهام، ولاسيما، ما يتعلق بإسهامها في:

- تعميم التمدرس جهويا ومحليا، ولا سيما بالوسط القروي ولفائدة الفتيات؛
- تعبئة أدوار الآباء والأمهات في تنمية التحصيل الدراسي للتلاميذ (ات) ومواكبة المدرسة، بدل التركيز فقط على الالتحاق بالتعليم وتوفير المقاعد البيداغوجية؛
 - تنظيم الأنشطة المدرسية الموازية؛

^{40 -} المرسوم رقم 2-87-753 بتاريخ 1987/11/16، الذي حدد اختصاصات الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين في:

⁻ تنظيم امتحانات بكالوريا التعليم الثانوي

⁻ تنظيم المراقبة التربوية وتطبيق البرامج والمناهج

⁻ البحث والدراسات في ميدان التقويم التربوي وتقديم الاستشارة في مجالات تربوية أخرى.

- تأهيل بيئة التعليم المدرسي، من خلال المساهمة في تحسين الفضاءات المدرسية من الناحية المادية، ودعم الأطفال المعوزين (توفير بعض اللوازم والكتب، وتزويد المكتبات المدرسية بالوثائق والكتب المرجعية)، وتشجيع التعلم وحفز التفوق (الجوائز لفائدة الأطفال المتميزين مثلا، تكريم بعض المدرسين (ات)...؛
- البحث عن موارد إضافية لدى أشخاص ذاتيين أو معنوبين، للقيام بالمهام المذكورة، ومساعدة المؤسسة التعليمية.

من جهة أخرى، أصدرت السلطات التربوية تباعا، مجموعة من النصوص التنظيمية التي تستهدف تقوية العلاقات بين الأسروالمدرسة، وتشجيع أولياء التلميذات والتلاميذ على الانخراط في تنمية التحصيل والتعلمات. ونظرا لأهمية هذا الرصيد من النصوص التنظيمية، نشير إلى المذكرات التالية:

- المذكرة رقم 171 الصادرة بتاريخ 18 أكتوبر 1989 التي أكدت على ضرورة تجسير العلاقة مع الآباء في سياق طمأنتهم على مصير بناتهم وأبنائهم الذين سيدرسون المواد العلمية باللغة العربية؛
 - المذكرة رقم 67 بتاريخ 09 ماي 1991 حول « تمتين التعاون بين الأسرة والمدرسة»؛
- المذكرة رقم 28 الصادرة بتاريخ 18 فبراير 1992 حول «التعاون بين جمعيات آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ والمؤسسات التعليمية»، والتي نصت بشكل واضح على وجوب تشجيع آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ على إحداث جمعيات لهم في إطار القوانين الجاري بها العمل، تجتمع بانتظام عند متم كل دورة دراسية؛
- المذكرة رقم 53 الصادرة بتاريخ 17 مارس 1995، التي عرضت الأدوار التي ينبغي أن تضطلع بها هذه الجمعيات، والمتمثلة أساسا في مدّ جسور التعاون والتآزر بين المؤسسات التعليمية وبين أسر التلميذات والتلاميذ، والنهوض بمستوى المؤسسات التعليمية تربويا وإداريا واجتماعيا. وتعتبر هذه المذكرة أساسية في تاريخ هذه الجمعيات بالمغرب، سواء من حيث المستلزمات التنظيمية التي أكدت عليها، أو من حيث التفصيل في مجالات التدخل، حيث حددت مهام وأدوار هذه الجمعيات. وقدمت بعض الأمثلة عن المهام ذات الأولوية، التي ينبغي أن تضطلع بها، في هذه المرحلة.

ج- المرحلة الثالثة: حاسمة، لكونها تزامنت مع صدور الميثاق الوطني للتربية والتكوين، والشروع في تفعيله، وشكلت مناسبة للارتقاء بأدوار جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، من منطلق كونها فاعلا في المدرسة المغربية.

- امتدت هذه المرحلة من بداية الألفية الثالثة حتى 2008 تقرببا؛
- اتسمت بتهيئة المناخ المؤسساتي والتنظيمي لشراكة فعلية بين جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، وبين المؤسسات التعليمية، والعمل على بناء التصورات وتحديد المهام وتطوير آفاق العلاقات الوظيفية لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ على مختلف المستويات. وهو الأمر الذي جعل المجلس الأعلى للتعليم (سنة 2008)، يضعها كفاعل في الورش الوطني للإصلاح التربوي «من خلال توجيه مجهوداتها نحو تعليم الأبناء ومساعدتهم على الاندماج في المجتمع بالشكل الأفضل (41)؛
- شكلت فرصة للتداول والتشاور في عدة قضايا تهم المدرسة المغربية، وتفعيل الإصلاحات، وأدوارهذه الجمعيات في ذلك؛
- كما تميزت بالتنصيص على تمثيلية هذه الجمعيات في المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وفي مجالس المؤسسة، وفي المجلس الأعلى للتعليم خلال إعادة تنظيمه سنة 2006، ثم في المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، في المرحلة اللاحقة؛

⁴¹ التقرير السنوي للمجلس الأعلى للتعليم (2008) حول: حول: «حالة منظومة التربية والتكوين وآفاقها «، ج. 4 (هيئة ومهنة التدريس، ص: 13).

- عرفت هذه المرحلة أيضاً تعبئة كبيرة حول مهام وأدوار جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، من خلال تنظيم عدد من الملتقيات الوطنية والجهوبة والإقليمية 42 لفائدة هذه الجمعيات.

د- المرحلة الرابعة: التعاقد والإشراك (منذ 2009):

- اتسمت هذه المرحلة أساسا، بالتواصل المستمر والمباشربين الهيئات الوطنية لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ وبين الوزارة الوصية على قطاع التعليم المدرسي، والتي أطرها أساسا التصور الذي سعى إليه البرنامج الاستعجالي لوزارة التربية الوطنية 2009-2012، وخاصة المشروع E4P2. فضلا عن اللقاءات المباشرة التي نظمت، أكثر من مرة، مع الآباء على هامش انعقاد المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين. في هذا السياق، تمت بلورة ميثاق العلاقة بين رؤساء الجمعيات ومديري المؤسسات التعليمية؛ وهو ميثاق ينطلق في تصوره العام من فكرة التعاقد، وفكرة الشراكة المبنية على الالتزام الثنائي، القائم على الموازنة بين الوجبات والحقوق؛
- عرفت هذه المرحلة إشراك جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ وهيئاتها الوطنية في العديد من المحطات الاستشارية، سواء المتعلقة بتقييم عشرية الميثاق الوطنية التربية والتكوين في مختلف الاجتماعات التي نظمت إقليميا وجهويا ووطنيا، سواء من طرف وزارة التربية الوطنية، أو على صعيد المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية، أو في إطار الاستشارات الموسعة التي قام بها المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي مع هذه الجمعيات، في إطار تقييم المرحلة أو في إطار التحضير لبلورة الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030، أو خلال التعريف بهذه الاستراتيجية وطنيا وجهويا، والتداول مع المديريات الإقليمية والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين أو الوزارة في التدابيرذات الأولوية. تميزت هذه المرحلة كذلك بإقرار الاحتفال باليوم الوطني لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في بداية كل سنة دراسية (43).

جدير بالذكر، أن هذه الجمعيات تحظى كذلك بتمثيلية في المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي بثلاثة أعضاء، باعتباره هيئة استشارية مستقلة، مهمتها إبداء الرأي في كل السياسات العمومية، والقضايا ذات الطابع الوطني، التي تهم ميادين التربية والتكوين والبحث العلمي (الفصل 168 من دستور المملكة).

⁴² نذكر على الخصوص، الملتقيات التي تم تنظيمها سنة 2000 و2001؛ الملتقى الوطني لممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ بالمجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الذي انعقد سنة 2003 ومنتديات الإصلاح المنظمة على الأصعدة الإقليمية والجهوية التي توجت بالمنتدى الوطني بالرباط سنة 2005.

⁴³ المذكرة رقم 134 بتاريخ 23 شتنبر 2009 في شأن «الاحتفاء باليوم الوطني لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ»، مرفقة بمشروع الوثيقة الإطار لميثاق العلاقة مع هذه الجمعيات؛ والمذكرة رقم 130 بتاريخ 20 ستنبر 2011 في شأن «الاحتفاء باليوم الوطني لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ».

الملحق رقم 4: أسر التلاميذ والجمعيات الممثلة لها في الميثاق الوطني للتربية والتكوين

- اعتبر الميثاق الوطني للتربية والتكوين أن التربية ليست وقفا على المدرسة وحدها. وأكد أن الأسرة هي المؤسسة التربوية الأولى التي تؤثر إلى حد بعيد في تنشئة الأطفال وإعدادهم للتمدرس الناجح، وتؤثّر في سيرورتهم الدراسية والمهنية بعد ذلك (المادتان 16 و17 من الميثاق). من تم، نص على أن للمؤسسة المدرسية على الآباء والأولياء واجب العناية والمشاركة في التدبير والتقويم، وفق ما تنص عليه مختلف مقتضيات الميثاق، مع التأكيد أن للآباء والأولياء على الدولة والجماعات المحلية والمدرسين والمسيرين حقوقا تقابل ما لهذه الأطراف من واجبات، مثلما أنه على المربين والمدرسين حق التشريف والتكريم والعناية الجادة بظروف عملهم وبأحوالهم الاجتماعية؛
- في نفس السياق، نص الميثاق في المادة السابعة عشرة على واجب المربين المتعلق بإمداد آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ بالمعلومات الكافية للقيام بواجهم على أحسن نحو، وتزويدهم بكل البيانات المتعلقة بتمدرس بناتهم وأبنائهم. كما نص على مشاركة التلميذات والتلاميذ وأولياء أمورهم، في الحملات والأنشطة الرامية إلى صيانة مؤسسات التعليم والتكوين والمحافظة على جودة بيئتها بعناية مستديمة (المادة 161)؛
- من جهة أخرى، شدّد على واجب جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ في نهج الشفافية والديمقراطية والجدّية في التنظيم والانتخاب والتسيير، وعلى ضرورة توسيع قاعدتها التمثيلية لتكون بحق محاوراً ذا مصداقية ومردودية في تدبير المؤسسات التربوية وتقويمها والعناية بها (المادة 16)؛
- وقد شكل الميثاق الوطني للتربية والتكوين منعطفا حاسما في تاريخ جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ ببلادنا. حيث أعقبت صدوره دينامية تشريعية وتنظيمية عزّزت موقع هذه الجمعيات في المدرسة المغربية، وجعلت منها شربكا واعدا في إصلاح وتدبير الشأن التربوي.

الملحق رقم 5: أسر التلاميذ والجمعيات الممثلة لها في الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030

أوصت الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030، في الرافعة الثانية والعشرون، المتعلقة بالتعبئة المجتمعية، بإعلان 2015-2030 مدى زمنيا للتعبئة الوطنية من أجل تجديد المدرسة المغربية، وتحسين جودتها ومردوديتها، ومن تم جعلها تحظى بعناية قصوى كأسبقية وطنية، من قبل الدولة والجماعات الترابية ومؤسسات التربية والتكوين والبحث، والمنظمات النقابية، والقطاع الخاص، والأسر والمجتمع المدني... (المستلزم 112).

واقترحت بالنسبة للأسر:

- إرساء آليات كفيلة بتمكين الأسر من التتبع اليقظ لأبنائها، ومواكبة تحصيلهم الدراسي والتكويني ودعمه، والإسهام المنتظم في العناية بالمدرسة، وفي تحقيق مشروع المؤسسة (المستلزم 114)؛
- إشراك الأسرفي تدبير المؤسسة، عبر تثمين دور جمعيات آباء وأمها وأولياء التلميذات والتلاميذ، التي هي مدعوة لتجديد منهجيات عملها، وتقوية تعاونها مع المؤسسات، ومشاركتها الفعلية في التدبير والتتبع، وكذا توفير فضاءات للتنسيق والحوار المنتظم معها داخل المؤسسات التعليمية والتكوينية (المستلزم 115)؛
- إقامة مدرسة أمهات وآباء وأولياء المتعلمين، من خلال تنظيم دورات تكوينية لفائدة أسر التلميذات والتلاميذ: محاربة الأمية، برامج للتوعية والتحسيس، مساعدة الأسر على استعمال بعض الوسائل الديداكتيكية (المستلزم 116).

الملحق رقم 6: خلاصات الدراسة المقارنة لبعض التجارب الدولية 44


- تولي مختلف المنظومات التربوية عبر العالم، عناية كبرى بعلاقة المدرسة بآباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، حيث أُحدِثت هيئات وآليات لتمثيلهم داخل المدرسة، بموجب قوانين أونصوص تنظيمية.
 - من حيث التسمية: تختلف التسميات التي أُعطيت لهذه الهيئات بين:
 - "جمعيات آباء التلميذات والتلاميذ": فرنسا؛
 - "مجالس الآباء": سوبسرا؛
 - "لجان الآباء":البرازيل؛
 - "لجان إشراك الآباء": كندا.
 - هناك بعض المنظومات التي جمعت بين هيأتين متكاملتين:
- "لجان الآباء": تتولى تنظيم أنشطة لفائدة التلميذات والتلاميذ؛ إلى جانب "جمعيات الآباء"، التي تضطلع بتتبع التعلمات وتأطير الآباء وتكوينهم: حالة فنلندا؛
- "جمعيات الآباء" إلى جانب"مجالس المشاركة": بمثابة فضاءات للنقاش والتشاور والتفكير، في مشروع المؤسسة والنظام الداخلي، والحياة المدرسية اليومية، في جميع أبعادها: حالة بلجيكا؛
- "مجلس الآباء والمعلمين": بمثابة هيئات تجمع بين تمثيلية الآباء، وتمثيلية الأساتذة في نفس الوقت: حالة كل من العراق، والأردن.
 - من حيث الوضع الؤسساتي:
- بلدان خولت هذه الهيئات، وضعا يجمع "الاستشارة والمساهمة في اتخاذ القرار محليا": حالة كل من البرازيل، وفلندا، وكندا؛
- بلدان أخرى، منحتها وضعا "استشاريا"، مع تمكينها من المشاركة في مجالس المؤسسة بآليات انتخابية: حالة كل من فرنسا، وبلجيكا، والعراق، والأردن.
- من حيث المهام والأدوار: رغم اختلاف التأطير القانوني والتنظيم الذي أعطي لهذه الهيئات الممثلة لأسر التلميذات والتلاميذ حسب المنظومات التربوية، إلا أن اختصاصاتها وأدوارها تكاد تتشابه؛ إذ أنها، غالبا ما تتقاسم المهام والأدوار التالية:
- تأمين التواصل والتنسيق بين الأسرو المدرسة، وتسهيل العلاقات بين الآباء ومجموع مكونات المجتمع المدرسي؛
- تقوية الروابط بين الأسرة والمدرسة وتطويرها، وتشجيع الآباء، من ذوي الخبرة والكفاءة في المجال التربوي أو الفني، على دعم المدرسة في أداء رسالتها الاجتماعية وتلبية احتياجاتها المادية والتربوية؛
- المشاركة في تدبير المؤسسات التعليمية، من خلال مجالسها الداخلية، والإسهام في دعمها ماديا واجتماعيا وتربويا؛
 - المشاركة في إيجاد الحلول للمشاكل التي تواجه المتعلمين (ات)؛

⁴⁴ انصبت هذه الدراسة المقارنة، المنجزة تحت إشراف المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي (2016) على تجارب الدول التالية: فنلندا؛ فرنسا؛ سويسرا؛ بلجيكا؛ كندا؛ العراق؛ العراق؛ العراق؛ الأردن؛ البرازيل.

- تبادل المعلومات وتدارس المقترحات حول التعاون بين المدرسة وآباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ، ورفاهية المتعلمين (ات)، وظروف دراستهم؛
 - المشاركة في بلورة وتطوير المشروع البيداغوجي للمدرسة، وتتبع تنفيذه؛
- تشجيع الآباء على زيارة المدرسة، ومتابعة مسار تعليم بناتهم وأبنائهم، والمشاركة في الفعاليات والأنشطة الفنية والرباضية والعلمية داخل المدرسة؛
- التداول في القضايا المتعلقة بالمردودية التربوية للتلاميذ (ات)، وعدم الانضباط، والتكرار، واقتراح الحلول؛
 - تعبئة المدرسة والمجتمع المحلي للمشاركة في الأنشطة الرامية إلى تحسين جودة التربية؛
- تقديم الاستشارة، واقتراح سبل التطوير لدى السلطات المختصة، في القضايا المدرسية ذات الصبغة العامة، التي لها صلة بالمدرسة، والتي يعتبر دور الأسرة ورأيها فيها ضروريا؛
- مناقشة المشاكل الخاصة، ذات الصلة بالخلافات أو النزاعات بين التلميذات والتلاميذ والفاعلين التربويين، والتوسط في حلها؛
- وضع برامج في التوجيه لفائدة الآباء، واقتراح تكوينات لفائدتهم، قصد تمكينهم من فهم أفضل لدور ممثلي الآباء، وللمدرسة.







ملتقى شارع علال الفاسي وشارع الميليا ص.ب 6535، الرباط – المعاهد Angle avenues AL MELIA et ALLAL EL FASSI BP 6535, Rabat - Instituts

Tél.: + (212) (0) 537 77 44 25 Fax: + (212) (0) 537 77 46 12

www.csefrs.ma

